جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي
الشعبة :علوم تجارية التخصص:إمداد ونقل دولي

أهمية الأنشطة اللوجستية في إجراءات جمركة البضائع

دراسة حالة مفتشية أقسام الجمارك مستغانم

من إعداد الطالب: تحت إشراف:
عابدرزيق احمد د: إبراهيمي عمر

أعضاء لجنة المناقشة

الصفحة	الاسم واللقب	الرتبة	عن جامعة
رئيسا	وهراني محجوب	أستاذ محاضر أ	مستغانم
مقررا	إبراهيمي عمر	أستاذ مساعد أ	مستغانم
مناقشا	بوزيان العجال	أستاذ محاضر أ	مستغانم

السنة الجامعية :2020/2019

DAIC
CMA CGM
APL
CAPITAL

الإهداء

وجد الإنسان على وجه البسيطة،ولم يعش بمعزل عن باقي البشر،

وفي جميع مراحل الحياة يوجد أناس يستحقون منا الشكر والثناء

أولى الناس بالشكر هما الأبوان:لما لهما من الفضل ما يبلغ عنان السماء

فوجودهما سببا للنجاح والفلاح في الدنيا والآخرة.

إلى زوجتي ورفيقة الكفاح في مسيرة الحياة .

إلى أصدقائي الذين اشهد لهم بأنهم نعم الرفقاء في جميع الأمور.

أهديكم بحثي المتواضع، كما أتمنى أن يحوز على رضاكم.

تشكرات

أول مشكور هو الله عز وجل، ثم والداي على كل مجهوداتهما منذ ولادتي إلى هذه اللحظات، أنتم كل شيء أحبكم في الله أشد الحب.

يسرني أن أوجه شكري لكل من نصحني أو أرشدني أو وجهني أو ساهم معي في إعداد هذا البحث بإيصالي للمراجع والمصادر المطلوبة في أي مرحلة من مراحله.

وأشكر على وجه الخصوص أستاذي الفاضل الدكتور براهيمي عمر، والدكاترة المناقشين على مساندتي وإرشادي بالنصح والتصحيح وعلى اختيار العنوان والموضوع، كما أن شكري موجه لإدارة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية بجامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم قسم العلوم تجارية ، تخصص ماستر إمداد ونقل دولي، للمجهودات المبذولة من قبل أساتذتنا الكرام في الجامعة لتوفير أفضل بيئة لتدريس.

الفهرس

الإهداء	
التشكرات	
الفهرس	
مقدمة عامة	**01**
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول اللوجستيك والأنشطة اللوجيستية	**07**
تمهيد	**08**
المبحث الأول : مفاهيم عامة حول اللوجستيك.	**09**
المطلب الأول: مفهوم اللوجستية	**09**
المطلب الثاني: مراحل تطور اللوجستيك	**10**
المطلب الثالث:أهمية وأهداف اللوجستك	**12**
المبحث الثاني: مزيج الأنشطة اللوجيستية	**17**
المطلب الأول: تعريف الأنشطة اللوجيستية	**17**
المطلب الثاني :أنواع الأنشطة اللوجيستية .	**19**
المطلب الثالث: تكامل أنشطة اللوجيستية	**23**
خلاصة	**24**
الفصل الثاني: الإجراءات الجمركية لجمركة البضائع	**26**
تمهيد	**27**
المبحث الأول : الإجراءات الأولية لعملية الجمركة.	**28**
المطلب الأول: إحضار البضائع لدى الجمارك	**28**
المطلب الثاني: وضع البضائع لدى الجمارك	**31**
المطلب الثالث: تحديد نظام جمركي للبضائع	**33**
المبحث الثاني: الإجراءات الفعلية لعملية الجمركة	**37**
المطلب الأول: تحرير التصريح المفصل	**38**
المطلب الثاني: إيداع التصريح المفصل	**41**
المطلب الثالث: الرقابة الجمركية على التصريح المفصل	**43**
خلاصة	**46**

الفصل الثالث: أهمية الأنشطة اللوجستية في إجراءات جمركة البضائع	**49**
تمهيد	**50**
المبحث الأول: نظرة عامة عن إدارة الجمارك	**51**
المطلب الأول: مفاهيم عامة	**51**
المطلب الثاني: مهام إدارة الجمارك	**52**
المطلب الثالث: وسائل إدارة الجمارك	**54**
المبحث الثاني: دور التكنولوجيا في تطوير أنشطة اللوجيستيك على جمركة البضائع	**56**
المطلب الأول: تقييم الجمركة الآلية للبضائع	**56**
المطلب الثاني: الرواق الأخضر كميكانيزم جديد لتسهيل عملية الجمركة	**59**
المطلب الثالث: التسهيلات الممنوحة في إطار إجراءات الجمركة	**62**
خلاصة	**65**
خاتمة عامة	**66**
مراجع	**70**

المقدمة

المقدمة

لقد تبنت الجزائر من الاستقلال مثل باقي الدول السائرة في طريق النمو سياسة اقتصادية حمائية تقوم على أساس نظام اقتصادي مخطط ومسير إداريا "التخطيط المركزي" ورغم الجهود التي بذلتها السلطات لتطوير الاقتصاد الوطني إلا أن هذه السياسة لم تثبت نجاعتها ولم تؤدي إلى تحقيق تنمية اقتصادية تقوم على الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية التي تزخر بها البلاد، الشيء الذي دفع الجزائر إلى الخلي عن النظام الاشتراكي وتنبيها نظام اقتصاد السوق الذي تعتمد فلسفته على تحرير التجارة الخارجية وإعطاء حرية أكبر لانتقال الأشخاص، السلع والخدمات وحرية انسياب رؤوس الأموال وخلق جو تنافسي بين المتعاملين الاقتصاديين، مما استوجب إدخال تغيرات وميكانيزمات جديدة على معظم القطاعات الاقتصادية الوطنية والهياكل البنيوية والمؤسسات الإدارية والاقتصادية الفعالة بهدف التحكم في آليات التجارة الخارجية وضمان نجاعتها، ما أدى لإنتاج أكبر علا التبادل الخارجي وانسحاب تدريجي للدولة من النشاط الاقتصادي المباشر واكتفائها بالتوجيه والمراقبة قصد تطبيق المنافسة الحرة والنزيهة وتشجيع الصادرات وجلب الاستثمارات.

بما أن إدارة الجمارك تعتبر إحدى المؤسسات التي لها الصلة المباشرة بالتجارة الخارجية واحد الأجهزة الفعالة التي تساهم في مراقبة الاقتصاد الوطني والتحكم في بالمراقبة والتسيير الإداري والاقتصادي ضد المنافسة الأجنبية، إضافة لدورها في ترقية صادرات المنتجات الوطنية في السوق الدولية باعتبارها الهيئة التنفيذية للسياسة الاقتصادية والتجارية، هذا كله أدى إلى إسناد مهام جديدة لإدارة الجمارك لا تنسجم مع الوسائل والتقنيات التقليدية الموجودة، لذلك كان لابد من تحديث هذه الأنظمة اللوجيستية لتحقيق أهداف السياسة الجبائية والاقتصادية التي تعتمدها الدولة.

لقد مس التحديث أحد التقنيات التي سنركز عليها في دراستنا والتي لها صلة مباشرة بالتجارة الخارجية والتي تعتبر نقطة وصل بين المتعاملين الاقتصاديين وإدارة الجمارك وهي "إجراءات جمركة البضائع" فالإجراءات الجمركية من الأساسيات التي

يجب تسليط الضوء عليها عند أي تعديل لقانون الجمارك لأنها تمثل أول احتكاك بين إدارة الجمارك من جهة والمتعاملين الاقتصاديين من جهة أخرى.

تعتبر إجراءات الجمركة لب العمل الجمركي وأساسه في ظل انتهاج نظام اقتصاد السوق وتحرير التجارة الخارجية التي تقتضي السرعة في التعاملات الأمر الذي زاد أهمية إلى تطوير إجراءات الجمركة ما أبرز أنشطة لوجيستية من أجل السير الحسن لجمركة البضائع.

1. أهمية البحث:

إن الأهمية البالغة التي تكتسيها الأنظمة اللوجيستية في إجراءات جمركة البضائع في العمل الجمركي كان من أهم الأسباب التي دفعنها لاختياره كموضوع للمذكرة، وبغية التطرق لكل جوانبه المتعددة والوقوف على العملية ميدانيا وقع اختيارنا على إدارة الجمارك وبالتحديد على مستوى الميناء.

وبالتالي يستمد البحث أهمية من خلال تسليط الضوء على ضرورة العناية بوظيفة ودور الأنشطة اللوجيستية من أجل السير الحسن لجمركة البضائع.

2. الإشكالية العامة:

يمكن توضيح مشكلة البحث في الإشكالية الرئيسة التالية:

- **كيف تساهم الأنشطة اللوجيستية في إجراءات جمركة البضائع؟**

التساؤلات الفرعية

- ما المقصود باللوجيستيك والأنشطة اللوجيستية؟
- ماذا نعني بالإجراءات الجمركية لجمركة البضائع؟
- أين تكمن أهمية الأنشطة اللجويستية في إجراءات الجمركة؟

3. فرضيات البحث:

في ضوء أهمية البحث وإشكالياته المذكورة أعلاه، يمكن صياغة فرضيات هذا البحث كالآتي:

- يعتبر مشروع الانتقال من الجمركة اليدوية إلى الجمركة الآلية بجوهرة لمواكبة الوقت الراهن وخاصة بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للجمارك.

- تكيف الأنشطة اللوجستية لجمركة البضائع مع المعطيات الاقتصادية الحالية في ظل تحرير التجارة الخارجية.
- هو تجمع الأنشطة التي لها علاقة بإجراءات جمركة البضائع لمراقبة الوضع الاقتصادي الراهن.

أهداف البحث

يتمثل الهدف الرئيسي للبحث في التحقق من فروضه والتوصل إلى نتيجة معينة بشأن إشكالية البحث ويمكن تحقيق ذلك من خلال تقسيم هذا الهدف إلى عدد من الأهداف الفرعية كما يلي:

- مفهوم اللوجيستيك ومراحله؛
- أهداف وأهمية للوجيستيك؛
- ماهية الأنشطة اللوجيستية؛
- أنواع الأنشطة ومدى تكاملها؛
- إجراءات الجمركية لجمركة البضائع؛
- دور التكنولوجيا في تطوير الأنشطة اللوجيستية في مجال الجمركة.

أسلوب البحث:

بناءا على طبيعة الموضوع تم الاعتماد على مجموعة من المناهج العلمية المكملة لبعضها البعض ولدراسة موضوعنا بطريقة جيدة استخدمنا المنهج الوصفي الذي يرتكز على الوصف الدقيق والتفصيلي للظاهرة أو موضوع الدراسة وصفا كميا ووصفا نوعيا وذلك لجمع المعلومات والبيانات ووضعها حتى نستطيع التحكم في موضوع دراستنا.

تقسيم البحث:

من اجل تحقيق أهداف البحث، تم قسيم البحث إلى ثلاثة فصول يشمل الفصل الأول مفاهيم عامة حول اللوجيستيك والأنشطة للوجيستية أما الفصل الثاني فسيتطرق

إلى إجراءات الجمركة لجمركة البضائع، أما الفصل الثالث فسيتناول أهمية الأنشطة اللوجبستية في إجراءات جمركة البضائع وإلقاء نظرة عامة عن إدارة الجمارك.

الفصل الأول:

مفاهيم عامة حول اللوجستيك والأنشطة اللوجيستية

تمهيد:

يمزج البعض مابين أنشطة النقل والتوزيع المادي وبين مفهوم اللوجستيك إلا أن مفهوم اللوجستيك هو في الواقع أكثر شمولا وعمومية.

كذلك عندما نتحدث عن الأنشطة اللوجستية فإننا نتحدث عن أنشطة متعلقة بالمواد ولقد أصبح لدى القيادات الإدارية قناعة بأن الطريق نحو تدعيم زيادة الأرباح يبدأ من خلال خدمة العملاء وتخفيض التكاليف اللوجستية وتكاملها فيما بينها.

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول اللوجستيك.

المطلب الأول: مفهوم اللوجستية:

لقد نشأت اللوجستيات نشأة عسكرية منذ عام 1905 م واستخدمها الحلفاء في الحرب العالمية الثانية، وبعد الحرب العالمية بدأ تطبيق اللوجستيات في مجال الأعمال حيث تبين أن تكلفة الأنشطة اللوجستية تتراوح ما بين 40% –60% من تكلفة المنتج النهائي وأن تطبيق مفهوم إدارة الأعمال اللوجيستية يؤدي على خفض التكلفة بنحو 20%، ومنذ الثمانينيات اتسع نطاق تطبيق اللوجستيات في سياق العولمة[1].

تعرف كلمة لوجستية بالعربية "فن السوقيات" وأصلها إغريقي (logisticos) وتعني فن الحساب. كانت في البداية اللوجستية نشاط عسكري موجه للحصول على الجنود والذخيرة على جبهة القتال في الوقت المناسب خاصة في الجيش الأمريكي.

وتعرف من الناحية العسكرية على أنها "فرع من العلوم العسكري التي لها علاقة بالمواد المشترية وتعمل على نقل الموارد، الأشخاص والمرافق"[2].

وتعرف أيضا أنها فن وعلم إدارة تدفق البضائع والطاقة والمعلومات والموارد الأخرى كالمنتجات والخدمات وحتى البشر من منطقة الإنتاج إلى منطقة الاستهلاك"

كما عرف مجلس إدارة اللوجستيات (council logistics management) اللوجستية سنة 1962 على أنها "جزء من سلسلة التوريد وعملية تهدف على تخطيط وتطبيق ومراقبة كفاءة وفعالية التدفق واخزين السلع والمعلومات من نقطة المنشأ إلى نقطة الاستهلاك من أجل تلبية متطلبات العملاء"[3].

وهذا التعريف التقليدي للوجستيات ضيق ولا يعكس العملية اللوجستية التي تتم في صناعة الخدمات وعليه فالتعريف الحديث هو أن اللوجستيات هي عملية التوقع لاحتياجات ورغبات العملاء وتدبير المواد والقوى البشرية والتكنولوجيات والمعلومات اللازمة مع التحقيق الأمثل لشبكة إنتاج البضائع والخدمات للوفاء بطلبات العملاء، ومن الصعب أو حتى من

---

[1]– د: علي فلاح.د: زكريا أحمد:أ إدارة الأعمال اللوجستية، دار المسيرة الطبعة الأولى 2012، الأردن ،ص 19

[2]– د: ثابت عبد الرحمان إدريس: مقدمة في إدارة الأعمال اللوجستية، الدار الجامعية ،الإسكندرية. مصر 2003، ص21

[3]– د: ثابت عبد الرحمان إدريس: المرجع السابق ، ص23.

المستحيل إنجاز أية تجارة عالمية أو استيراد/تصدير عالمية أو عملية نقل للمواد الأولية أو المنتجات وتصنيعها دون دعم لوجيستي محترف[1].

وعليه فإن اللوجيستيات قد أصبحت مفهوما شاملا يضم عملية الإمداد والإنتاج والتوزيع والربط بينهما جميعا في منظومة متكاملة ومتشابكة، ويمكن أن نقرر أن اللوجيستيات تؤدي إلى تحسين الإنتاجية والكفاءة وتقليل نتيجة لعدة عوامل منها حجم المخزن مقابلة العرض بالطلب (الطلب الفعلي وليس المتوقع) وتحرير ذالك الجزء من رأس المال العامل المرتبط بالمخزون وبالتالي توجيهه نحو استثمارات أخرى.

المطلب الثاني: مراحل تطور اللوجستيك

على الرغم من اعتراف العديد من الباحثين والكاتب بأهمية نشاط اللوجستيك بالنسبة للمؤسسة إلا أنه غاية الخمسينات لم ينظر إلى إدارة اللوجستيك كوظيفة متكاملة، وقد تطور مفهوم اللوجستيك خلال مجموعة من مراحل زمنية نناقشها فيما يلي:

المرحلة الأولى: اللوجستيك المنفصل قبل 1975

كانت أنشطة اللوجستية منفصلة بين وظائف المؤسسة خاصة في إدارة توزيع المادي وإدارة المواد, حيث كان أول مفهوم ظهر كأحد مكونات الإمداد والتوزيع والذي ينصب بصورة أساسية على القيام المؤسسة بعملية التنسيق بين أنشطة النقل، التخزين وسياسيات التخزين، الرقابة على قنوات التوزيع للوفاء بطلبات العملاء وتحقيق مستوى خدمة مناسب لهم[2]. وتتميز هذه الفترة بعدة مميزات نذكر منها:

- الطلب أكثر من العرض؛
- ليس هناك تأثير للزبائن على المنتجين، وكان مصدر القلق الرئيسي هو الإنتاج؛
- المنتج ليس من اهتماماته تقليل أوقات التسليم، تحسين جودة أو السبق إلى إيجاد احتياجات جديدة؛

[1]– د: علي فلاح.د: زكريا أحمد:أ إدارة الأعمال اللوجستية، مرجع سابق، ص 26.

[2]– د: محمد حسان: إدارة الإمداد والتوزيع الدار الجامعة الإسكندرية، مصر 2009، ص 11.

- لزيادة الربح قام المسؤول عن كل جزء من اللوجستيك بتخفيض تكلفة الخدمة دون النظر في تأثير قراراته على جميع الأنشطة.

لذا كانت هذه الفترة تتميز سلسلة من التحسينات المنفصلة وليس بحثا عن التحسين الشامل.

المرحلة الثانية: اللوجستيك المتكامل 1675-1990

منذ استقرار مفهوم اللوجستيك أصبح الهدف هو تحقيق الترابط والتكامل بين أنشطة التوزيع والتكامل بين أنشطة التوزيع المادي وأنشطة إدارة المواد التي تساعد كل في مجاله على تلبية احتياجات التشغيل وتحقيق أهداف المنشأ.

وتجميع الأفراد والأنشطة الخاصة بالإمداد والتوزيع في مكان تنظيمي واحد، من أجل ممارسة تلك الأنشطة بشكل أكثرة كفاءة، كما شهدت هذه المرحلة زيادة مناسبة في تكلفة اللوجستيك مع الزيادة في تخصص في الأنشطة اللوجيستية المختلفة الاتجاه نحو التخطيط بعيد المدى والاستعانة بتكنولوجيا المعلومات وهو ما أدى إلى خفض ملحوظ في تكلفة الأنشطة اللوجستية[1].

المرحلة الثالثة :اللوجيستيك المشترك التسعينيات

تمتاز هذه الفترة بطاقة إنتاجية إجمالية تتجاوز الطلب هذا ما أدى إلى زيادة منافسة،وفي المقابل يمتاز الزبائن بسلوك استهلاك يصعب التنبؤ به، أي غموض الطلب هو سمة مهمة من سمات السوق،كل هذه الأمور جعلت من البقاء في سوق امرأ صعبا ولكنه ليس مستحيلا،وكان على المؤسسات للبقاء في السوق إتباع ما يلي:

- البحث عن أسواق جديدة:لدخول جديدة يتم إنشاء التحالفات حتى بين الشركات المتنافسة ومثال على ذالك "chrystler"و"benz" تحالفا لاستخدام شبكات توزيع بعضها البعض.
- تحسين جودة المنتج: لتحسين جودة المنتج يجب تحسين جودة المواد الخام وسلع الوسيطة (الإمدادات) فالتعاون بين المنتجين والموردين يمكن أن يساعد في تحقيق هذا الهدف.
- تخفيض تكلفة المنتجات:التعاون بين المورد والعميل يمكن أن يقل من تكاليف لكل الطرفين فالشركات تبحث عن بلدان التي تكون فيها تكاليف العمالة، الطاقة، المواد الخام والضرائب المنخفضة.

[1]– د: نهال فريد مصطفى، جلال إبراهيم العيد، إدارة اللوجيستيات، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2004، ص 27.

وهناك طريقة أخرى لخفض التكاليف والحد من عدم القين على الطلب وهي إنشاء علاقة دائمة مع العميل.من خلال هذه العلاقة يتم تحسين جودة المنتج وخفض التكاليف.

- زيادة سرعة الاستجابة إلى السوق:لزيادة سرعة الاستجابة إلى السوق يجب أن يكون هناك تعاون قوي بين الشركات الموجودة في نفس سلسلة الإمداد،حيث إذا كان جزا من تلك سلسلة لا يعمل بشكل صحيح هاذ يؤدي إلى عدم توفر المنتج النهائي في الوقت المحدد.

فالمنافسة اليوم ليست بين المنتجين ولكن سلاسل التوريد.

للبقاء في سوق يجب أن تكون جميع الأجزاء سلسلة اللوجيستيات يربطها التعاون قوي جدا (تصل إلى التحالف بينهما) في هذه البيئة مشكلة اللوجستيك ليس فقط تكامل بين العمليات اللوجيستية في المؤسسة ولكن أيضا التعاون اللوجيستي بين الشركات من نفس سلسلة الإمداد اللوجستيك المشترك.

المطلب الثالث:أهمية وأهداف اللوجستيك

أولا:أهمية اللوجستيك

إنا لاهتمام الجاد بالأنشطة اللوجستية في منظمات الإعمال لم يظهر إلا عندما بدأ تكلفته في تضخم بشكل ملحوظ،وعندما أيقنت الإدارة في هذه المؤسسات أن الطريق نحو تدعيم المركز التنافسي وتحقيق الميزة التنافسية وزيادة الأرباح إنما يبدأ من خلال خدمة العملاء وخفض التكاليف وأهمية اللوجيستيك تعود لعدة أسباب نذكر منها:

1- **اعتبارات التكلفة العالية:** تمثل الأنشطة اللوجيستية أهمية بالغة على مستوى بين الدول،حيث تشير الإحصاءات إلى ان19% من الثروة القومية في الولايات المتحدة الأمريكية يستثمر في الأنشطة اللوجيستية، وان هذه الأنشطة تستخدم حوالي 13% من قوة العمل هناك.

ومن بين هذه الأنشطة نشاط النقل،حيث أن الإحصاءات تشير إلى إن التكاليف لوجيستيك النقل وحده يبلغ حوالي 10.5% من الإنتاج العالمي أي حوالي 20000 مليار دولار[1].

[1]- د :عبيد علي أحمد الحجازي، اللوجيستيك كبديل للميزة النسبية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 18.

2- **طول خطوط الإمداد والتوزيع:** إن الاتجاه نحو العولمة في صناعة وكذالك الاهتمام بالسوق الدولي أصبح يعتمد إلى حد كبير على الأداء اللوجيستي، لهاذ تزايد الاهتمام بالأنشطة اللوجستية داخل كل منظمة أعمال وخاصة تلك الشركات معتمدة الجنسيات أو شركات كبيرة الحجم التي لا يقتصر إنتاجها على الأسواق المحلية وذالك بسبب تكلفة خطوط الإمداد والتوزيع الطويلة.

3- **اللوجستيك مهم للإستراتيجية:** تبذل الشركات وقتا طويلا وجهدا كبيرا في السبل التي يمكن إن تميز منتجاتها من غيرها من المنافسين،أي إن إستراتيجية التمايز وخاصة في تكلفة (أسعار المنتجات)تتوقف إلى حد كبير على الأداء الجيد للأعمال اللوجستية من حيث التكلفة وخدمة العملاء، فالشركات التي نجحت في إدراك التميز في الخدمة اللوجيستية تكون قادرة على بناء ميزة تفصيلية مقارنة بالشركات المنافسة لها، وتساعد المؤسسة على التوسع في السوق وزيادة حصتها السوقية وربحية المؤسسة[1] .

4- **اللوجيستيك يصنف قيمة ذات دلالة للعميل:** مما لاشك فيه أن أي سلعة أو خدمة لا تتمتع إلا بقيمة قليلة عندما لا تكون متاحة للعملاء المحتملين في الوقت والمكان المناسبين.

ولكن عندما تبذل المؤسسة جهودا متميزة في سبيل توفير هذه المنتجات أو الخدمات لعملائها الحاليين أو المحتملين في الوقت والمكان المناسبين ممن خلال تجهيز الطلبات ومعلومات وتخزين ونقل وغيرها فإن ذاك سوف يزيد من القيمة المضافة إلى هذه الخدمات بالنسبة للعملاء، فرضا العميل يتوقف بصفة أساسية على الاطمئنان إلى توفير المنتجات من خلال انسيابها وتدفقه بواسطة الأنشطة اللوجيستية المختلفة.

5- **تزايد رغبة العملاء في الحصول على استجابة مناسبة وسريعة:** إن نجاح سلاسل الأكل السريع أو الجاهز، توصيل طلبات إلى المنازل، انتشار ماكينات الصرف الآلي، والإقبال على استعمال الانترنيت والبريد الالكتروني في السنوات الأخيرة جعل العملاء يتوقعون الحصول على احتياجاتهم ورغباتهم من السلع والخدمات في وقت قصير.

إضافة إلى ذلك فإن تطور أنظمة المعلومات وعمليات التصنيع الآلي والمرونة في الإنتاج والتنميط، ساعد المؤسسات لما يعرف بالإنتاج ذو الحجم الكبير، وكذلك التسويق ذو الحجم الكبير، وفي ظل كل هذا أصبحت الأنشطة اللوجيستية تمثل أهمية خاصة والتي تجسدت في

[1]- د: ثابت عبد الرحمان إدريس: مقدمة في إدارة الأعمال اللوجستية، مرجع سبق ذكره، ص29.

تسهيل الاستجابة السريعة للعملاء في السوق من خلال السرعة في توفير السلع والخدمات التي تتفق مع احتياجاتهم ورغباتهم، والتي تعتمد على تدفق المعلومات والتعبئة والنقل والتخزين وغيرها .

ثانيا :أهداف اللوجيستيك

ينطوي اللوجيستيك على أهداف معينة تسعى المؤسسة بواسطتها إلى بلوغ مرودية أكبر ونشاط مستمر ودائم على نحو التالي:

1-الجودة المناسبة :

يقصد بالجودة المناسبة تلك النوعية التي يجب الحصول عليها بأقل تكلفة لتناسب الحاجة التي من أجلها يتم الشراء أي مفهوم الجودة هنا مرتبط بملائمة ومدى إمكانية الحصول على مستوى معين من المواد المطلوب توفرها،بحيث تمارس وضيفة اللوجيستيك رقابة إيجابية على الجودة والتكلفة الخاصة بالمواد ويمكن ذكر أربع عناصر أساسية ذات التأثير في مستوى الجودة للمواد التي تشتريها المؤسسة في الأجل الطويل وهي :

أ- أن تضع المواصفات الكاملة المستوى الجودة وهي :(متطلبات تصميم المنتوج، عوامل الإنتاج، الاعتبارات الخاصة بالشراء التجاري،العوامل السوقية) [1].

ب- اختيار الموردين الذين لديهم الإمكانيات الفنية الإنتاج هذا المستوى بتكلفة اقتصادية.

ج- تنمية العلاقات مع الموردين لتحقيق فهم أفضل وواقعي لمتطلبات الجودة والتنمية الحافز لديهم للإنتاج وفقا لهذا المستوى .

د-تقيم أداء الموردين من حيث الجودة والتكلفة وممارسة نوع من الرقابة المناسبة .

2- **السعر المناسب :**

قيمة الاحتمالات للتكاليف عند المورد فيها يتعلق بإنتاج الصنف المطلوب شراؤه (تكاليف الأجور، أعباء التصنيع، وأعباء هامة).

ويمكن تعريفه بأن تلك القيمة التي يمكن التصفية بها مقابل الشراء أو توفير الاحتياجات المطلوبة .

[1]- د: ثابت عبد الرحمان إدريس: مقدمة في إدارة الأعمال اللوجستية، مرجع سبق ذكره، ص 32.

3- **تحديد الكمية المناسبة:**

يحكمها العديد من العوامل منها طبيعة المواد المشتراة، طبيعة الإنتاج، الظروف الاقتصادية، اتجاهات العرض الطلب إمكانيات التخزين المتوفرة والتسهيلات الخاصة به، تكلفة الطلب والتخزين، الظروف المالية للمؤسسة.

4- **الشراء في الوقت المناسب :**

يقصد به الذي ينم فيه توريد المستلزمات في وإلا يتناسب مع احتياجات الإدارة الطالبة والذي يضمن عدم تعطيل الإنتاج حيث توجد مجموعة من العوامل تقوم المؤسسات بأخذ ها بعين الاعتبار عند تحديد توقيت شراء .

5-**اختيار المورد المناسب:**

تعتبر عملية اختيار المورد الناسب من الخطوات الأكثر أهمية،حيث تتطلب تحليل المعلومات التي سبق جمعها عن الموردين،لذالك فإن تحليل ينصب على الأسلوب الذي يمكن من خلاله الكشف عن أهم الخصائص التي تتصف بهي كل من هذه المصادر، هذا بالإضافة إلى ضرورة المعرفة التامة بخصائص وموصفات المواد المطلوب الحصول عليها، لذا يتطلب الأمر تحديد العيار المناسب الذي يمكن أن يساعد في الاختيار السليم للمورد بالإضافة بالى الأهداف السالفة الذكر يمكن أن نذكر ما يلي :

- تحقيق افصل تنسيق بين التدفقات الداخلة والخارجة (مداخلات ومخرجات) أو ما يسمى بإدارة التدفقات .
- تجنب الاختناقات والأعطال .
- تحقيق التدفق الأمثل للعمليات .
- خلق قيمة للزبون والمساهمين وكل أطراف المصلحة مع المؤسسة .
- تحقيق ما يسمى ب5اصفار والتي تتمثل في :

- **صفر مخزون:**التقليل من المخزون يؤدي إلى تخفيض التكاليف وفاتورات في التكلفة الناتجة عن ذالك.
- **صفر أجال:** تقليل الزمن المستغرق في دورة الطلب مما يؤدي إلى خدمة جديدة للعملاء .

- **صفر الأوراق:** عن طريق استخدام التكنولوجيات الحديثة مثل الفاكس، الانترانت، الهاتف، الحاسب الآلي، الكومبيوتر، كل هذا يقلص من استخدام الأوراق، ويزيد من سرعة الاستجابة .
- **.صفر تعطل:** يجب ان تكون الصيانة قبل وقوع العطل وليس عند حدوثه وهذا ما يسمى بالصيانة الوقائية

كذالك يهدف اللوجيستيك إلى توفي المنتج الصحيح، بالكمية الصحيحة، بالحالة الصحيحة، في مكان الصحيح، في الوقت الصحيح، للعميل الصحيح وبالتكلفة الصحيحة.

المبحث الثاني: مزيج الأنشطة اللوجيستية

المطلب الأول: تعريف الأنشطة اللوجيستية

إن الأنشطة التي تتم إدارتها والتي تشكل الأعمال اللوجيستية تختلف من منطقة إلى أخرى وذلك حسب الهيكل التنظيمي الخاص بالمنضمة وكذا اختلاف وجهات النظر وأراء الإدارة حول مكونات سلسلة التوريد وعملها للعودة إلى مجلس إدارة اللوجيستيات وهي تتكون من ثلاثة أنواع من سلاسل الإمداد[1].

1-سلسلة الإمداد التي تنقل المواد الخام والنصف مصنعة إلى المصنع (الداخلة).

2-سلسلة الإمداد التي تنقل البضائع تامة الصنع إلى يد المستهلك من خلال تاجرا لتجزئة عن طريق النقل البحري (الخارجة).

3-سلسة الإمداد التي تنقل المواد داخل عملية الإنتاج المنتشرة جغرافيا ويري مكونات النظام اللوجيستي: هي خدمة العملاء التنبؤ بالطلب ولاتصالات الخاصة بالتوزيع ومراقبة المخزون ومناولة المواد وتشغيل أوامر الطلب الأجزاء وخدمات الدعم المشتريات التغليف مناولة السلع المسترجعة،التخلص من الخردة المرور والنقل والمخازن والتخزين .

[1]- رونالد أتش بالوا: إدارة اللوجيستيات ، ص 05.

الشكل 04: الأنشطة اللوجيستية لإحدى منظمات الأعمال .

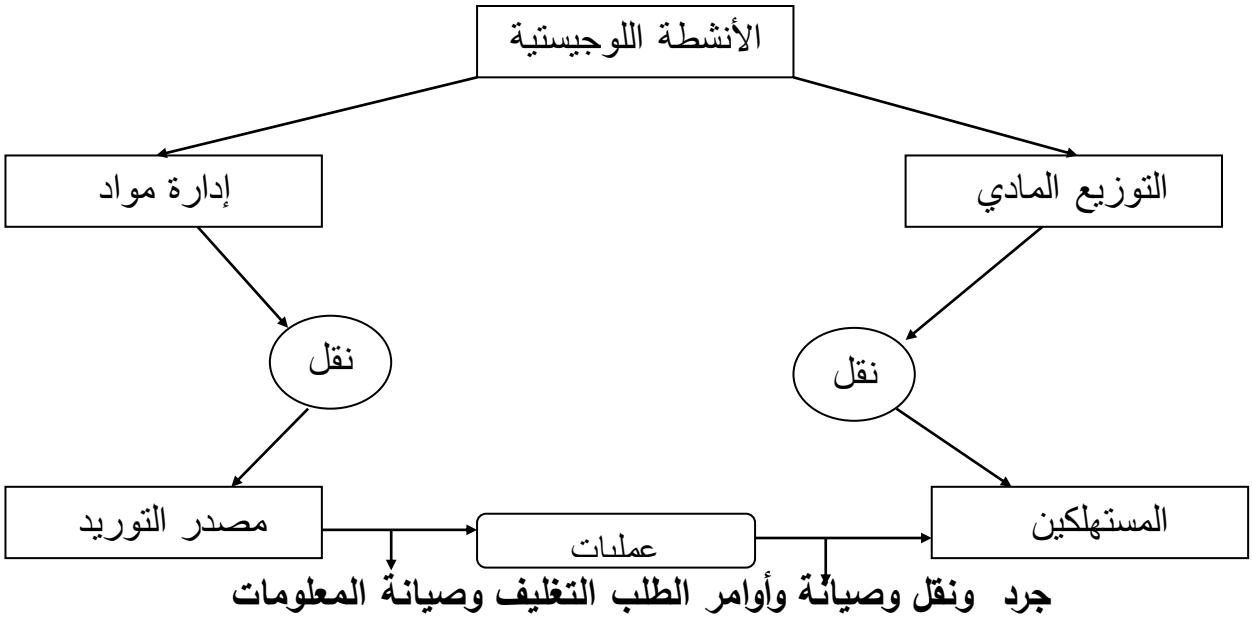

المرجع: رونالد اتش بالوا: إدارة اللوجيستيات تعريب تركي إبراهيم وسلطان أسامة مسلم دار المريخ العربية السعودية 2006 ص110.

المطلب الثاني :أنواع الأنشطة اللوجيستية .

تنقسم الأنشطة اللوجيستية إلى :

- **خدمة العملاء** :تعتبر خدمة العملاء الوظيفة الرئيسية الأولى التي تهتم بها المؤسسة وأن تخطيط الوظائف الأخرى منها على متطلبات هذه الو ضيفة يدورها تحتاج الدراسة متطلبات العملاء للقيام بنشاطها بشكل أفضل والتي تتمثل في تحديد احتياجات ورغبات العملاء وتحديد استجابة العملاء للخدمة ووضع مستويات خدمة العملاء .

ويقصد بسلسلة الأنشطة الهادفة لإرضاء العميل والتي تبدأ عادة بطلب الشراء وتنتهي بتوصيل المنتج إلى العميل وفي بعض الأحيان تستمر بخدمة المعدات والصيانة وغيرها من الدعم الفني .

فقد عرف هيكست الخدمة اللوجيستية للعميل في معظم المؤسسات كما يلي :

توفير السرعة والاعتمادية في المنتجات التي يطلبها العميل .

فخدمة العميل ينضر إليها غلى أنها عنصر مهم في إستراتيجية التسويق حيث غالبا ما يوصف التسويق في إطاراته خليط من الأنشطة الرابعة هي: المنتج والسعر والترويج

والمكان،حيث يمثل المكان نشاط التوزيع وتمثل هذه العناصر مجتمعة خدمة العميل وذالك من اجل :

- تحديد احتياجات المستهلك .
- تحديد مدى استجابة العميل للخدمة .
- تحديد مستوى خدمة العميل .

وفي دراسة شاملة لخدمة العميل قام ب

ها المجلس الوطني بالإدارة التوزيع تم تحديد خدمة العميل تبعا لتوفيق التعامل بين المورد والعميل .

- **النقل** : النقل يساعد على تحقيق الجودة في التسيلم من خلال اختيار الوسيلة الملائمة وتحديد مساره أو جدولتها كما انه يساعد على تخفيض تكلفة النقل عن طريق التفاوض مع المؤسسات والمفاضلة بين امتلاك وسيلة النقل واستئجارها .

يمثل النقل أهم عنصر في تكاليف اللوجيستيك في معظم المنشأ ولقد ولحض أن حركة الشحن ما بين ثلث إلى ثلثين من إجمالي تكلفة هذه الو ضيفة.وهكذا فإن يحتاج إلى فهم تؤدي إلى تحقيق الترابط مابين مرافق المنشأ فعلى المنشأ اتخاذ مجموعة من القرارات الرئيسية الخاصة باختيار وسيلة النقل بدرجة مباشرة بالوسيلة التي تتم اختيارها وبالتالي فاختيار وسيلة النقل سيؤثر حتما على سعر السلعة ووقت وصولها وأدائها وظروف حال وصولها وهذه كلها لا ستؤثر على درجة رضي العملاء .

وفي عملية نقل البضائع للمخازن والعملاء وتجار تستطيع الشركة الاختيار بين وسائل النقل:

- السكك الحديدة .
- النقل المائي .
- النقل بسيارات .
- النقل الجوي.
- النقل بالأنابيب.

وسترشد في الاختيار بين وسائل بعدة معايير افهمها:

- السرعة في أداء الخدمة.

- القدرة الاستيعابية.
- مدى توفرها بشكل منتظم في أداء الخدمة .
- التكلفة الخاصة بكل وسيلة درجة الاعتماد عليها.
- **التخزين:** ويتمثل في تحديد سياسات تخزين الخام والمنتجات النهائية،التنبؤ بالمبيعات في الأجل القصير وضع استراتيجيات خاصة بوقت الدفع والسحب ومعرفة عدد وحجم وموقع نقاط التخزين ومزيج المنتجات .

تتناول إدارة المخزون دراسة تخطيط وتنظيم جميع الأنشطة التي تستهدف تدفق المواد والسلع بالكميات والنوعيات المطلوبة بإضافة استلام وفحص المواد والسلع الواردة للمنشاة وتخزينها في أماكن ملائمة بحمايتها من ضباع والسرعة والتلف والتشويه لغاية صرفها للجهات التي تطلبها داخل وخارج المنشاة.

وتهدف التوازن بين مواعيد الإنتاج والاستخدام للسلع المختلفة، ونظر ذالك بشكل واضح فيها إذا كان الإنتاج منتظما ومستمرا والاستخدام موسميا اهو كان الإنتاج موسميا والاستهلاك منتظما أو مستمر الغرض الحماية من التقلبات الأسعار أو زيادتها حيث تقوم بعض المنشات شراء كميات كبيرة وتخزينها عندما تتوقع ارتفاع الأسعار في المستقبل .

من أجل التغلب على ظروف الطارئة والتقلبات الغير متوقعة في طلب كالتأخير في استلام المواد أو ارتفاع الطلب بشكل مفاجئ أما الهدف الأساسي من المراقبة إدارة المخزون فهو تحديد الكميات من المواد والسلع التي يجب الاحتفاظ بها أما يضمن الوفاء باحتياجات المتوقعة في إدارة التوزيع المادي،إدارة اللوجيستيك بأقل تكلفة ممكنة[1].

- **تدفق المعلومات وتشغيل أوامر الطلب** : والتي تتضمن الإجراءات البينة فسي المبيعات وأوامر التخزين طرق نقل وتحويل معلومات معالجة الطلبات قواعد الطلب[2] .
- **أنشطة معاونة:**وتتمثل في
- **المخازن** :تتمثل في تحديد مساحة المخازن تنظم وترتب المخازن وكذا شكل المخازن،وتمثل إدارة المخازن نشاطا فرعيا من أنشطة اللوجيستيك وتلعب المخازن دورا هاما

---

[1]–د:هاني حامد الضمور مرجع سبق ذكره ص342.

[2]–رونالداتش: مرجع سبق ذكره ص30.

في تحقيق المستوى المرغوب لخدمة العملاء،مع الحفاظ على التكلفة الكلية عند الأحد الأدنى لها. وهذا الدور الهام للمخازن ينبع من كونها حلقة توصيل بين المنتج (المنشأ) والعملاء، وفي سنوات الأخيرة أصبح هاذ النشاط من اهمم الأنشطة للمؤسسات ويمكن تعريف المخازن على انهها النشاط الفرعي من ناشطة الإمداد المسؤولية عن تخزين المنتجات من المواد الخام نصف المصنوعة والسلع التامة،مابين مراكز توافرها، مركز استهلاكها بالإضافة غالى انه النشاط المسؤول عن توفير المعلومات بالإدارة عن حالة المخزون من السلع المختلفة،وكميات هذا المخزون وأماكن تخزينه.

مناولة المواد: تمثل في اختيار المعدات وأجزاء تجهيز الطلبيات، يمثل نظام المناولة الكفاءة حجر أساس في نجاح إدارة المخازن فكما أوضحنا سابقا أن الوظائف الأساسية للمخازن هي الحركة والمخزون وتبادل المعلومات وهذه الوظائف الثلاث وأهمها وظائف الحركة بكل أنشطتها من استلام أو التخزين والشحن...وغيرها لا تتم الأمن خلال المخازن أو موقع التشغيل وبالرغم من أهمية نشاط مناولة في تحقيق منفعة زمنية ومكانية للسلع النشاط إلى حد ممكن مع الحفاظ على مستوى الخدمة المقبولة ولضمان نجاح نظام المناولة يجب الأخذ بعض العوامل والاعتبارات الأساسية عند تصميم هذا النظام مثل:

- تنشيط المعدات والأجهزة مناولة إلى أقصى درجة ممكنة .
- تصميم نظام المناولة بحيث يحقق أعلى درجة لسهولة واستمرار تدفق السلع والمنتجات.
- زيادة حجم الأموال المستثمرة في الأجهزة المتحركة .

– **الشراء:**يتمثل في اختيار مصادر التوريد،توقيت الشراء وكمية الشراء،يتضمن الشراء الحصول على المواد الخام،والإمدادات والمكونات لصالح المنظمة والشراء عادة يتم بإحدى الطرق التالية:

– الشراء المباشر:من المورد إلى المستورد الشراء المقدم أو الأجل أو يعني الشراء وقت تخفيض الأسعار وتخزين البضاعة في مخازن لحين طلبها .

– الشراء المختلط : (دمج بين شراء حالي:ومباشر والشراء المقدم الأجل).

– الشراء على حسب السعر:المطروح في سوق، الشراء بالجملة،الشراء بنظام الصفقات، الشراء التعاقدي ويتضمن الأنشطة الداخلية في شراء ما يلي :

– اختيار وتأهيل الموردين .

- إجراء تقييم لأداء الموردين.
- مفاوضة واستعراض الأسعار بالعقود.
- مقارنة الأسعار والجودة ة الخدمات.
- تحديد توقيت المشتريات.
- تحديد شروط البيع.
- تقيم جودة الواردات.
- قياس الجودة الداخلية ما لم يكن ذلك مسؤولية الرقابة على الجودة .
- التنبؤ بمستوى الأسعار والخدمات وأحيانا التغيرات في الطلب.
- تحديد الشكل الذي سيجري فيه تلقي البضائع.

ويؤثرا لشراء بصورة غير مباشرة على تدفق البضائع في قناة الإمداد المادية برغم انه ليس لجميع الأنشطة الشراء ارتباطا مباشرة بأخصائي اللوجيستيات ومن أمثلة القرارات المهنة التي تؤثر على التكاليف اللوجيستيك القرارات المتعلقة باختيار نقاط الشحن الصادرة عن الباعة وتحديد كميات الشراء وتوقيت تدفقات الإمداد واختيار شكل المنتج وطرق النقل.

وعلى العكس، فإن الأنشطة المتعلقة بالتفاوض حول العقود،وتقيم أداء البائعين، وضمان الجودة وتحليل القيمة ليس لها تأثير مباشر على حركة وتخزين البضائع في قناة الإمداد، ونتيجة لذالك قيمة الإنصاف القول بان الشراء لا يسمح أن يكون المسؤولية المطلقة الإحصائي اللوجيستيك مع ذالك فإن العلاقة المتداخلة بين الشراء وبين أنشطة النقل وتخزين علاقة مهمة للغاية .

التعبئة والتغليف: تصميم العبوات لأغراض مناولة،تصميم العبوات لأغراض التخزين والحماية من الأضرار والخسائر،كما يهتم المنتجون في الوقت الحاضر اهتماما خاصا بعملية التعبئة السلعة نظرا لتعدد المنافع التي تترتب عليها وعلى وجه التحديد هناك ثلاث أدوار ومنافع للتغليف تشمل استخدامه كأداة لترويج السلعة.

تحقيق الحماية للسلعة من التلف والكسر آو الفقدان الخواص الأساسية .

انه أداة لتحقيق الكفاءة لنظام اللوجيستيك خاصة التوزيع المادي وتظهر الأهمية الأخيرة.إذا مابين إن تكاليف التغليف تصل في المتوسط إلى نحو 20% من السعر الذي يدفعه المستهلك.

لشراء السلعة إضافة إلى قيام عدد كبير من المؤسسات بتخصص قسم أو حدة مستقلة داخل الهيكل التنظيمي للقيام بهذا النشاط.

ويترتب على ذالك إمكانية القول بأن إستراتيجية التغليف تتطلب الأخذ بعين لاعتبار عدد من المجلات الاهتمام المختلفة.

التعاون بين الإنتاج العمليات: تتمثل في تحديد الكميات التجميعية وكذا تسلسل ووقت مخرجات الإنتاج .

- تحديد وتوقيت مخرجات الإنتاج.
- ترتيب وتوقيت مخرجات الإنتاج .
- صيانة المعلومات.
- جمع وتخزين ومعالجة المعلومات.
- تحليل البيانات.
- إجراءات الرقابة.

ويلاحظ إن هناك فصل تام بين الأنشطة الأساسية والأنشطة المساعدة وذالك لحدوث أنشطة، فكل قناة لوجيستيك بينهما هناك أنشطة أخرى تحدث حسب الظروف داخل المنشأ.

وكل هذه الأنشطة نسبهم في تخفيض إجمالي تكلفة اللوجيستيك وإنهاء مهمتها مع الملاحظة أن التكلفة اللوجيستيك تزيد بالنسبة لمستوى الخدمة المقدمة للعميل، حين أن تقديم خدمة متميزة للغاية يجعل تكلفة اللوجيستيك مرتفعة للغاية.

المطلب الثالث: تكامل أنشطة اللوجيستيات

منذ استقرار مفهوم اللوجيستيات أصبح الهدف هو تحقيق الترابط والتكامل مابين أنشطة التوزيع وأنشطة إدارة المواد التي تساعد كل في مجاله على تلبية احتياجات التشغيل وتحقيق أهداف المؤسسة لتضمن كفاءة التخزين وفعالية المخزون من الصادر التوريد وخلال أنظمة التشغيل نحو مصادر التوزيع من يصل إلى مستهلك.

ويتكون النظام المتكامل لنشاط اللوجيستيات من نشاطين فرعيين يرتبطان يبعضهما البعض وهما عمليات اللوجيستيك وأنشطة التنسيق والربط.

- تهتم بالدراسات الخاصة بموضوع اللوجيستيات في الوقت الحالي بتنمية نظام موحد يضمن كفاءة التخزين وفعالية تدفق المخزون من مصادر التوريد وخلال أنظمة التشغيل، مصادر التوزيع حتى يصل إلى المستهلك كما تهتم أيضا بدراسة وتحليل سلاسل التوليد.

خلاصة:

في ختام هذا الفصل يمكن القول ترجع أهمية المفهوم الحديث للوجيستيك إلى أن هذا المفهوم في الواقع مفهوما شاملا يربط بين أنشطة متنوعة مثل النقل، التخزين، الشراء وتشغيل أوامر العملاء بهدف إحكام الرقابة على جميع أنشطة الحركة والتخزين التي تساعد على تدفق المنتج من مرحلة وصوله في شكله النهائي الصالح الاستخدام إلى العملاء والمستهلكين في الوقت المناسب وبالشكل المناسب وبأقل تكلفة ممكنة.

الفصل الثانـي:

الإجراءات الجمركية لجمركة البضائـع

تمهيد :

إن جميع البضائع مهما كانت طبيعتها والتي تدخل الإقليم الجمركي أو تخرج منه تخضع لإجراءات جمركية محددة قانونا، والإجراءات الجمركية هي تلك الالتزامات التي تفرض على كل مستورد بضائع أو مصدرها قبل حصوله على حق التصرف الحر فيها في إطار النظام الجمركي المرخص به، حيث يجبر المتعامل الاقتصادي على إحضارها ووضعها لدى الجمارك ثم تحديد لها نظاما جمركيا نهائيا.

حيث يتم بعد هذه الخطوات عملية التصريح بالبضائع المجسدة في الوثيقة المسماة "التصريح المفصل" الذي يعتبر له العمل الجمركي ولذلك أولت إدارة الجمارك أهمية بالغة لهذه الوثيقة من حيث أهم المفاهيم المتعلقة بها وشروط تحريرها وإعدادها وإيداعها.

المبحث الأول : الإجراءات الأولية لعملية الجمركة.

المطلب الأول: إحضار البضائع لدى الجمارك

في حالة اجتياز البضائع الإقليم الجمركي فإن أول التزام يقوم به ناقل البضاعة هو إحضار البضائع لدى مصالح الجمارك وفق شروط المحددة في التشريع والتنظيم الجمركي المعمول به.

أولا: تعريف عملية لإحضار لدى الجمارك

يتلخص مفهوم الإحضار لدى الجمارك حسب المادة 51 ممن ق.ج في سلوك الطريق الشرعي الأقصر المباشر المحدد لكل البضائع المستوردة أو الموجهة للتصدير قصد الوصول إلى أقرب مكتب جمركي من مكان الدخول عند الحدود الجمركية لإخضاعها للرقابة الجمركية[1]، وهذا مهما كانت طبيعتها حتى وإن كانت معفاة من دفع الحقوق والرسوم الجمركية، ولا يمكن اجتياز مكتب جمركي بدون ترخيص من قبل مصالح الجمارك.

ثانيا: الهدف من عملية إحضار الضائع لدى الجمارك.

تهدف عملية الإحضار لدى الجمارك إلى:

- ✓ إخضاع كل البضائع إلى عمليات التفتيش والمراقبة الجمركية وإثبات شرعية حركتها؛ذ
- ✓ مراقبة تدفق البضائع من وإلى الإقليم الجمركي وبالتالي مراقبة تدفقات التجارة الخارجية؛
- ✓ مواجهة عماليات التهريب ودخول البضائع وخروجها بطريقة غير شرعية عن طريق توجيهها عبر الطريق الشرعي حيث يصعب فرض رقابة على كامل الإقليم الجمركي وحدوده الممتدة إذ تتجلى محدودية الإمكانيات البشرية والمادية لدى إدارة الجمارك حتى عند أقوى الدول ماليا وتكنولوجيا.

لقد تناول المشرع الجزائري في قانون الجمارك مختلف طرق الإحضار والتي تتوافق مع طرق النقل وهي[2]:

- الإحضار عن طريق البحر؛
- الإحضار عن طريق البر؛
- الإحضار عن طريق الجو.

---

[1]– المادة 51 من قانون الجمارك.

[2]- Manuel des procédures de dédouanement IBD. P 18.

1. **إحضار البضائع عن طريق البحر:** عند وصول البضاعة إلى الميناء يستوجب على ربان السفينة تقديم الوثائق المطلوبة فور الدخول إلى النطاق الجمركي، وتتمثل حسب المادة 53 من ق.ج في يومية السفينة Journal de bord ، التسريح بالحمولة Déclaration de la cargaison أو أية وثيقة أخرى تقوم مقامها إلى أعوان المصلحة الوطنية لحراس الشواطئ عند صعودهم على متن السفينة قصد تأشيرها، وتسلم لهم نسخة منها، بعدها يلتزم رهبان السفينة بإتباع المسار المحدد والتقيد بالشروط المتعلقة بالحمولة تصريحا موجزا لحمولة السفينة[1].

كما لا يجوز للسفن التي تقوم برحلة دولية أن ترسوا إلا في الموانئ التي يوجد فيها مكتب للجمارك ماعدا في حالة القوة القاهرة المثبتة قانونا[2]، وفي هذه الحالة يجب على رهبان السفينة أن يحضر فور الرسو أمام قائد المصلحة البحرية لحراس الشواطئ، أو عند عدم وجوده أمام قائد فرقة الدرك الوطني، أو محافظ الشرطة أو رئيس المجلس الشعبي البلدي لمكان الرسو، ويجب إحضار أقرب مكتب للجمارك بالحث فورا من قبل رهبان السفينة أو ممثله، وكذا من قبل السلطة الإدارية التي أشرفت على يومية السفينة، وذلك وفقا لنص المادة 56 من ق.ج.

إضافة إلى التصريح بالحمولة يجب على رهبان السفينة أو ممثله القانوني أن يقدم إلى لمكتب الجمارك خلال 24 سا من وصول السفينة إلى الميناء حسب المادة 57 من ق.ج:

- التصريح بالحمولة المعدة للتفريغ في الإقليم الجمركي؛
- التصريح بمؤن السفينة والتصريح بالبضائع التي في حوزة الطاقم؛
- كل الوثائق الأخرى التي قد تطلبها إدارة الجمارك والضرورية لتنفيذ مهمتها مثل عقود النقل البحري وكذا مراقبة التصريح الموجز والتأشير عليه وتسجيله في بيان الحمولة وإعطائه رقما تسلسليا.
- يمكن لأعوان الجمارك أن يفتشوا كل سفينة ثقل حمولتها الصافية من مائة (100) طن، أو ثقل حمولتها الإجمالية عن خمسمائة (500) طن، عندما توجد ففي المنطقة البحرية من النطاق الجمركي، أي المياه الداخلية والموانئ التجارية كما نصت عليه المادة 45 من قانون الجمارك.

---

[1]– المواد 25، 53، 54 من قانون الجمارك الجزائري.

[2]– المواد 56، 57، 58 من قانون الجمارك الجزائري.

2. إحضار البضائع عن طريق الجو.

حسب المادة 63 من ق.ج يجب على قائد المركبة الجوية فور وصولها أن يقدم لأعوان الجمارك بيان الحمولة Manifeste LTA أو يقد بدله وثيقة التصريح الإجمالي Déclaration générale والتي نصت عليها الاتفاقية الدولية لشيكاغو المتعلقة بالطيران المدني.

مما يجب التنبيه إليه أن المراكب الجوية التي تقوم برحلات جوية دولية لا يجوز لها أن تهبط في غير المطارات التي توجد فيها نكاتب جمركية إلا إذا أذنت لها مصالح الطيران المدني بعد استشارة إدارة الجمارك وهذا حسب ما هو منصوص عليه في المادة 62 من قانون الجمارك، كما لا يمكن للمراكب الجوية أن تقوم بتفريغ البضائع أو إلقائها أثناء الرحلة إلا في حالة وجود أسباب قاهرة أو برخصة خاصة من السلطات المختصة لبعض العماليات (المادة 64 من ق.ج) وتطبق القواعد الخاصة بتفريغ البضائع المستوردة عن طريق البحر ولمسافاتها على البضائع المنقولة بواسطة الطيران الدولي حسب ما نصت عليه المادة 65 من ق.ج.

3. إحضار البضائع عن طريق البر.

نصت المادة 60 من ق.ج على إجبارية إحضار البضائع المستوردة عبر الحدود البرية إلى أقرب مكتب للجمارك من مكان دخولها وبإتباع الطريق القصر المباشر الذي يعين بقرار من الوالي المختص إقليميا، ولا يمكن أن تجتاز هذه البضائع مكتب جمارك دون ترخيص كما يجب على الناقل تقديم تصريح موجز أعوان الجمارك للتأشير عليه عند المركز الجمركي الحدودي أي في مكان الدخول والأصل أنه يجب على ناقل البضاعة تقديم تصريحا مفصلا للبضاعة فور وصوله إلى مكتب الجمارك، وإذا لم يكن ذلك يجب عليه تقديم تصريح موجز "ورقة الطريق" « feuille de route » التيس تبين وجهة البضائع والمعلومات الضرورية التي تمكن من التعرف عليها. (نوع الطرود، عددها، علاماتها، أرقامها، طبيعتها، وأماكن شحنها...).

كما يجب أن تتضمن هذه الورقة البضائع المحظورة تحت تسميتها الحقيقية من حيث الطبيعة والنوع. [1]

[1]– المادة 61من قانون الجمارك الجزائري.

في حالة التصدير وعندما يتم نقل برا Transport par route يجب على الناقل أن ينقل البضائع نحو مكتب الجمارك الحدودي للخروج من النطاق الجمركي[1].

المطلب الثاني: وضع البضائع لدى الجمارك

بعد إحضار البضائع لدى الجمارك يترتب على ناقل البضاعة وضع البضائع تحت تصرف إدارة الجمارك إلى غاية إتمام إجراءات التخليص الجمركي وتوجهها إلى نظام جمركي معين ولذلك نتناول المبادئ العامة العملية والأماكن المتخصصة لوضعها.

1. **تعريف:** يستشف من خلال المادة 66 من ق.ج بأن عملية الوضع لدى الجمارك يقصد بها وضع البضائع في نطاق أو مساحة تحت حراسة إدارة الجمارك في حالة انتظار إلى غاية إيداع التصريح المفصل، وتتجسد هذه العملية منذ إيداع التصريح الموجز وتسجيله.
2. **الهدف من العملية:** يهدف هذا الإجراء إلى إنهاء مسؤولية الناقل اتجاه البضائع وانتقالها إلى مستغلي المخازن ومساحات الإيداع المؤقت [2]، كما يعطي الفرصة لإدارة الجمارك للقيام بالتحريات اللازمة حول البضاعة.

أولا: المخازن ومساحات الإيداع المؤقت MADT

تسير MADT عن طريق قانون الجمارك خاصة المواد 66 إلى 74 إضافة إلى المقرر رقم 03 المؤرخ في 03 فبراير 1999 ويعرفها على أنها الأماكن التي يتم فيها تفريغ البضائع للمكوث تحت المراقبة الجمركية في انتظار إيداع التصريح المفصل، كما يمكنها أن تستقبل البضائع المعدة للتصدير أو إعادة التصدير والتي تم التصريح بها وفحصها في انتظار إرسالها.

شروط سيرها: هناك ثلاث مراحل لسيرها:

أ. **دخول البضاعة:** يتم قبول البضائع في هذه الأماكن بإيداع التصريح بالدخول الذي يحتوي على المعلومات الضرورية للبضاعة ويتم إمضاء التصريح المسجل لدى الجمارك من طرف مستغل مخازن ومساحات الإيداع المؤقت كما يتم تفريغ ودخول البضائع إليها تحت الحراسة الجمركية.

---

(1)- Manuel des procédures de dédouanement direction général des douanes CNID 1994 P.18.

(2)– مقرر رقم 03 مؤرخ في 03 فبراير 1999 الذي يحدد كيفيات تطبيق المادة 67 من قانون الجمارك الجزائري.

ب.**مكوث البضائع:** بمجرد قبولها في المخازن ومساحات الإيداع المؤقت تكون البضائع تحت مسؤولية المستغل اتجاه الجمارك وهو يخضع لشروط فيما يخص:

- العمليات على البضائع: يمكن القيام بكل العمليات الضرورية لحفظ البضائع على حالتها التنظيف، إزالة الغبار، تبديل الأغلفة....وهذا بعد موافقة إدارة الجمارك كما يمكن للمستعمل أن يقوم بالعمليات التي تسهل عملية رفع البضائع[1] وإيصالها فيما بعد إلى محلات المعني التقسيم، الوزن، وضع علامات.
- أجال المكوث: تحدد أجال مكوث البضائع ب 21 يوما وفيلا حالة عدم إفراغها من هذه المحلات بتصريح مفصل عند انتهاء المدة ترسل إدارة الجمارك إعذار إلى المعني على أساسه توضع البضاعة رهن الإيداع الجمركي.

ج.**خروج البضائع:** هناك ثلاث وجهات للبضاعة عند خروجها[2]:

- ✓ إما تحديد وجهة نهائية للبضاعة عبر التصريح المفصل لها مثل الوضع للاستهلاك؛
- ✓ تحويلها إلى مخزن أخر تحت نظام أخر كالعبور؛
- ✓ تحويلها إلى الإيداع الجمركي.

ثانيا: الموانئ الجافة

بالنسبة للموانئ الجافة فلقد صدر المقرر 23 المؤرخ في 22 مارس 2003 وهو يحدد أشكال تطبيق تدابير المادة 67 من ق.ج المتعلقة بالموانئ الجافة، حسب المادة 02 من نفس المقرر فإن الميناء الجاف هو إيداع خارج الميناء.

حيث يعتبر الميناء الجاف كامتداد طبيعي للميناء البحري ولا يمكن أن ينتمي إلا لميناء واحد.

إن الميناء الجاف مفتوح لكل المستوردين والمصدرين ضمن الشروط التي يحددها المستغل في إطار اتفاقي ويمكن أن ينشأ الميناء الجاف من طرف سلطة الميناء أو وكلاء الحمولة وهم المستغلون.

---

[1]– المادة 71 من قانون الجمارك الجزائري.

[2]– المادة 74 من قانون الجمارك الجزائري، المواد 72–73 من ق.ج.

حسب هذا المقرر فإن نقل البضائع إلى الميناء الجاف يكون عن طريق تصريح مبسط للعبور البري DSTR وهذا مع نسخة من بيان الحمولة ويجب أن يتم النقل خلال 24 ساعة من تفريغها.

جاء منشور بالبرقية[1] الذي حدد شروط تحويل البضائع من الرصيف إلى الميناء الجاف ونص على أن نقل البضائع عن طريق تصريح الحمولة (بيان الحمولة) بدل التصريح المبسط للعبور البري وهذا التصريح يحمل عبارة (Port sec).

إن المدة القصوى لمكوث البضائع في الميناء الجاف هي 21 يوما يرخص خلالها للمستغل أن يقوم بالعماليات اللازمة لحفظ البضائع المودعة في الميناء الجاف.

المطلب الثالث: تحديد نظام جمركي للبضائع

يقصد بالنظام الجمركي للبضائع الوضعيات القانونية التي يحددها القانون الجمركي للبضاعة المستوردة أو المصدرة، وقد حددت المادة 75 من ق.ج الأنظمة التي يمكن أن توضع البضائع قيدها في العرض للاستهلاك، العبور القبول المؤقت، المستودع الجمركي، المصنع الخاص للمراقبة الجمركية، إعادة التموين بالإعفاء، الإيداع الجمركي، البضائع المعادة، التصدير النهائي، إعادة التصدير، التصدير المؤقت، المسافنة، بناء السفن ويمكن تصنيف الأنظمة الخاصة للبضائع المقدمة إلى مكتب الجمارك عند الاستيراد في ثلاث أنواع هي النظام العام، الأنظمة الخاصة، الأنظمة الجمركية الاقتصادية.

1. نظام العرض للاستهلاك:

يعتبر نظام العرض للاستهلاك من الأنظمة الأساسية للتشريع الجمركي إذ تخضع البضائع المستوردة في إطار هذا النظام إلى كافة الحقوق والرسوم بما فيها الرسم على القيمة المضافة، الرسم الداخلي للاستهلاك ومختلف الرسوم الأخرى شبع الجبائية، كما تخضع لكل التدابير المحتمل تطبيقها عليها مقابل وضعها في السوق الوطنية بما فيها تدابير الخطر ذات الطابع الاقتصادي.

[1]– برقية رقم 680/م.ع.ج/د 110 المؤرخ في 28 جويلية 2003.

2. الأنظمة الخاصة:

هي تلك المتعلقة ببضائع المسافرين ذات الطابع غير التجاري، الأظرف البريدية والحقائب الدبلوماسية.

3. نظام الإيداع الجمركي:

يظم هذا النظام فترتين الأولى تتعلق بوضع البضائع رهن الإيداع الجمركي والثانية بيع هذه البضائع.

أولا: يقصد بالإيداع الجمركي النظام الجمركي الذي يتم فيه خزن البضائع في مخازن تعينها إدارة الجمارك لمدة محددة على أن تتصرف فيها بعد انتهاء هذه المدة وفق الشروط المحددة في القانون[1]، وتوضع قيد الإيداع.

- البضائع المستوردة التي يتم التصريح بالتفصيل بها في الأجل القانوني المحدد ب 21 يوما من تاريخ دخولها إلى المخازن ومساحات الإيداع المؤقت.
- البضائع المصرح بها بالتفصيل وال لم ترفع في الأجل القانوني المحدد 21 يوما من تاريخ الحصول على رخصة رفع اليد عن البضاعة باستثناء البضائع التي هي محل دعوى استحقاق الملكية التي تكون إدارة الجمارك على علم بها، وكل شهر ت؟أخير عن هذه المدة يكلف صاحب السلعة غرامة تقدر ب 50.000دج حسب المادة 51 من قانون المالية لسنة 2008.
- توضع البضائع قيد الإيداع الجمركي إما في مخازن تابعة لإدارة الجمارك كالمستودع العمومي أو المخازن أو مساحات الإيداع المؤقت وذلك لمدة أقصاها شهرين وذلك ابتدءا من تاريخ تسجيل البضائع في الدفتر الخاص من عند دخولها ولا يستطيع مالك البضاعة المطالبة بالتعويضات عن الأضرار ويتحمل كافة المصاريف المترتبة عن النقل.

ثانيا: بيع البضائع الموضوعة رهن الإيداع الجمركي:

تباع البضائع الموضوعة رهن الإيداع الجمركي عن طريق المزاد العلني[2]، غير أن البضائع القابلة للتلف أو الرديئة الحفظ أو التي يشكل بقاؤها خطرا على الصحة والأمن وعلى البضائع الأخرى يجوز بيعا بالتراضي بعد الترخيص من قاضي الهيئة التي تبث في القضايا

---

[1]– المادة 203 من قانون الجمارك الجزائري.

[2]– المرسوم التنفيذي رقم 99–196 المؤرخ في 16 أوت 1999.

المدنية بطلب من قابض الجمارك ويوزع حاصل البيع حسب الأولوية والمقدار المستحق كما يلي:

- ✓ تسوية مختلف النفقات التي تحمله إدارة الجمارك لوضع البضائع قيد الإيداع الجمركي؛
- ✓ تحصيل الحقوق والرسوم الجمركية المستحقة على البضائع؛
- ✓ يدفع الباقي إلى مصلحة الودائع والأمانات التابعة للخزينة العمومية حيث تبقى لمدة عامين تحت تصرف المالك وعند انتهاء هذه المهلة يصبح مكسبا شرعيا للخزينة العمومية.

4. الأنظمة الجمركية الاقتصادية

هي عبارة عن تلك الأشكال والإجراءات القانونية التي تسمح للمتعاملين في ميدان التجارة الدولية بالعمل في أحسن الظروف وشروط المنافسة، حيث تكمن فائدتها أساسا في وقف أو تعليق التدابير الجمركية سواء كانت جبائية (وقف الحقوق والرسوم) أو اقتصادية (تعليق تدابير الخطر ذات الطابع الاقتصادي بغرض التخفيض من تكاليف المؤسسات التي تتعامل مباشرة مع الخارج.

أنواع الأنظمة الاقتصادي:

1. **العبور:** هو النظام الذي يسمح للمتعاملين بنقل البضائع من مكتب سيما الانطلاق إلى مكتب جمركي أخر هو الوصول مع وقف الحقوق والرسوم وكل تدابير الحضر ذات الطابع الاقتصادي المتعلقة بالرقابة على التجارة الخارجية وشروط الاستفادة منتظام العبور وتقديم تصريح بالعبور يتضمن تعاهدا مكفولا.
2. **القبول المؤقت:** وهو النظام الذي يسمح بإدخال بضائع أجنبية إلى الإقليم الجمركي بشكل مؤقت وفق شروط معينة وتعليق كلي للحقوق والرسوم في حالة المعارض والعرض أو تعليق جزئي في حالة القبول المؤقت للمعدات حيث تمنح رخصة القبول المؤقت من قبل إدارة الجمارك وتوجيه البضائع المستوردة في إطار هذا النظام.
3. **المستودع الجمركي:** هو النظام الجمركي الذي يسمح بتخزين بضائع أجنبية مستوردة على حالتها في أماكن معتمدة لدى إدارة الجمارك داخل الإقليم الجمركي مع تعليق الحقوق والرسوم الجمركية وكذا تدابير الحضر ذات الطابع الاقتصادي في انتظار الاستفادة من نظام جمركي أخر مرخص به وهو ثلاثة أصناف:

- **المستودع العمومي:** يفتح لجميع المتعاملين الاقتصاديين؛
- **المستودع الخاص:** يكون مقتصرا على المتعامل المستفيد قصد استعماله الشخصي؛
- **المستودع الصناعي:** يخصص للبضائع التي يعاد تصديرها أو عرضها للاستهلاك بعد تعديلها وتحويله.

4. **المصنع الخاص للمراقبة الجمركية:** يخصص هذا النظام للبضائع والمنشآت التي تنشط في مجال المحروقات (الاستخراج والمعالجة والإنتاج) مع وقف الحقوق والرسوم والتدابير الحضر ذات الطابع الاقتصادي والإجراءات الإدارية الأخرى ما عدا بعض البضائع المحددة عم طريق التنظيم والتي تخضع لدفع الحقوق المسجلة في التعريفة الجمركية.
5. **إعادة التموين بالإعفاء:** يقصد بإعادة التموين بالإعفاء أن تستورد بالإعفاء من الحقوق والرسوم بضائع مماثلة أو مكافئة من حيث النوعية، الجودة والخصائص التقنية لتلك التي استخدمت في تصنيع بضائع سبق تصديرها نهائيا[1]، ويستفيد من هذا النظام كل من المستخدمين والمصدرين والمالكين للمواد المصدرة المقيمين في الإقليم الجمركي بترخيص مسبق من إدارة الجمارك في أجل لا يتعدى 06 أشهر لكن يمكن تمديده إلى سنة استثنائيا[2].

[1]– قائمة البضائع المستفيدة من هذا النظام محددة في المقرر 17 المؤرخ في 03 فبراير 1999.

[2]– مقرر 17 بتاريخ 03 فبراير 1999م مرجع سبق الذكر.

المبحث الثاني: الإجراءات الفعلية لعملية الجمركة

تشكل عملية التصريح بالبضائع المجسدة في الوثيقة المسماة "التصريح المفصل" لب العمل الجمركي وذلك أولت إدارة الجمارك أهمية بالغة لهذه الوثيقة من حيث توضيح أهم المفاهيم المتعلقة بها وشروط تحريرها وإعدادها وإيداعها.

يعرف التصريح المفصل بأنه الوثيقة المحررة وفقا للأشكال المنصوص عليها قانونا والتي يبين المصرح بواسطتها النظام الجمركي الواجب تحريره للبضاعة[1]، أو يقدم العناصر المطلوبة لتطبيق الحقوق والرسوم ومقتضيات المراقبة وتطبيق تدابير الحضر ذات الطابع الاقتصادي بالإضافة غلى تكوين قاعدة إحصائية للتجارة الخارجية، لذلك تعمل غدارة الجمارك لإصدار هذه الوثيقة توزيعها على الوكلاء المعتمدين من خلال مكاتبها المنتشرة عبر التراب الوطني، ومن خلال هذا التعريف يمكن استخلاص أهم خصائص التصريح المفصل:

- التصريح المفصل إلزامي؛
- التصريح المفصل كتابي؛
- التصريح المفصل خاضع للمراقبة؛
- التصريح المفصل وثيقة رسمية غير قابلة للمراجعة.

إن التصريح المفصل وثيقة قانونية إجبارية عند كل عملية استيراد أو تصدير غير أن ينجر في بعض الحالات استبدال التصريح المفصل المعروف بأشكال أخرى غالبا ما تكون:

- التصريح المبسط: يمكن أن تستفيد من اكتتاب تصريح مبسط عوضا عن تصريح المفصل عند الاستيراد العمليات المذكورة في منشور[2]؛
- التصريح المؤقت: والذي ذكرته المادة 86 من ق.ج عندما لا تتوفر لدى المصر كافة المعلومات الضرورية لتحرير التصريح المفصل؛
- التصريح المسبق: والذي ذكرته المادة 86 مكرر من ق.ج بحيث يمكن للمصرح أن يودع بضفة مسبقة التصريح لأعوان الجمارك قبل وصول البضاعة بغية التحضير المسبق لتصريحات.

---

[1]– المادة 2/75 من قانون الجمارك الجزائري.

[2]– منشور رقم 67 م ع ج/ الديوان م 138/ يتعلق بالإجراءات الجمركية، الديوان الوطني للإعلام والتوثيق، 1999.

المطلب الأول: تحرير التصريح المفصل:

تحكم تحرير التصريح المفصل شروط معينة تتعلق بالأشخاص المؤهلين لتحريره وشكله ونموذج التصريح المفصل والوثائق التي يجب أن ترفق به وكذلك العناصر الأساسية له.

أولا: الأشخاص المؤهلين لتحرير التصريح المفصل: تعرف المادة 78 من ق.ج المصرح على أنه الشخص الذي يوقع التصريح الجمركي وأن البضائع المستوردة أو المصدرة لا يمكن التصريح بها بصفة مفصلة إلا من طرفي أصحابها أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين كوكلاء لدى الجمارك[1]، واستثناء في بعض الحالات من طرف ناقل البضاعة.

ثانيا: شكل وبيانات التصريح المفصل: إن من شروط التصريح المفصل أن يكون وفقا للشكل الذي حدده التنظيم ويحتوي على كافة البيانات الضرورية والمنصوص عليها في التشريع الجمركي.

- **شكل التصريح المفصل:** مهما كان النظام الجمركي المعين للبضاعة الموضوعة تحت تصرف الجمارك يوجد نموذج موحد للتصريح المفصل للبضائع صالح لجميع العمليات، يحدد التصريح المفصل على استمارات مطابقة للنموذج المحتفظ به على مستوى المديرية العامة للجمارك التي تختص بطبعه وتوزيعه على المتعاملين لدى قباضات الجمارك بمقابل ويودع التصريح المفصل في خمس نسخ .
  - النسخة الأصلية وهي نسخة الجمارك؛
  - النسخة الثانية: نسخة المصرح؛
  - النسخة الثالثة: نسخة البنك؛
  - النسخة الرابعة: نسخة الرجوع أو العودة تستخدم في الأنظمة الاقتصادية؛
  - النسخة الخامسة: نسخة الإحصائيات لكن هذه الأخيرة تم الاستغناء عنها لأن نظام السداد يقوم آليا.
- **بيانات التصريح المفصل:** ينقسم نموذج التصريح المفصل إلى 69 خانة ولكل خانة رمز محدد بحيث يمكننا معرفة كل المعلومات الخاصة بتلك العملية بدقة، ويشترط ملء هذه الخانات أن يكون التصريح المفصل محررا بخط واضح وبدون شطب أو إضافة وبواسطة جهاز داكتلوغرافي أو آلي.

[1]– المرسوم التنفيذي رقم 99–187 مؤرخ في 16 أوت 1999 الذي يحدد ممارسة مهنة الوكيل لدى الجمارك المادة 02.

ثالثا: العناصر الأساسية للتصريح المفصل:

بتضمن التصريح المفصل ثلاثة عناصر أساسية ضرورية من أجل حساب الحقوق والرسوم الجمركية وهذه العناصر هي النوع التعريفي المنشأ والقيمة لدى الجمارك.

1. **النوع التعريفي:** يطلق عليه أيضا نوع البضاعة وهون تسمية تمنحها التعريفة الجمركية لكل بضاعة وفقا لمميزاتها الخاصة حيث توافق هذه التسمية رقما في المدونة الجمركية يظهر على التصريح المفصل ويسمح بتحديد نسب الحقوق والرسوم الجمركية المطبقة على البضاعة.
2. **المنشأ:** يعتبر منشأ بضاعة ما البلدي الذي استخرجت من باطن أرضه هذه البضاعة أو جنيت أو صنعت فيه ويجب تمييزه عن البلد المصدر الذي هو البلد المرسل منه البضاعة مباشر، ويشكل المنشأ عنصر أساسيا للتصريح المفصل حيث يسمح بالمعاملة التفضيلية للبضاعة وتطبيق التدابير الجمركية من خلال تنفيذ الاتفاقيات التجارية والتعريفية المبرمة مع مختلف البلدان.
3. **القيمة لدى الجمارك:** هي العنصر الأساسي الثالث في تطبيق الإجراءات الجمركية حيث يتم على أساسها تطبيق بنود التعريفة الجمركية وخاصة حساب الحقوق والرسوم، فهي تشكل الوعاء الضريبي وكذا حساب المبالغ الخاصة بالكافلات البنكية وهي تتعلق بقيمة البضاعة وتحسب القيمة لدى الجمارك كما يلي[1]:

القيمة لدى الجمارك = مبلغ الفاتورة بعد تحويله إلى الدينار + تكاليف النقل والتأمين بالدينار + مصاريف أخرى بالدينار.

رابعا: التصريح المفصل عن طريق الإعلام الآلي

في إطار السياسة الجديدة التي سعت إلى توجيه ومراقبة النشاط الاقتصادي يتوجب على إدارة الجمارك ممارسة مسؤوليات جديدة إلى جانب مهامها التقليدية، ما دفع بها إلى مراجعة إجراءات مناهج العمل المستعملة وذلك باللجوء إلى استخدام تقنيات معالجة المعلومات في مجال جمركة البضائع بواسطة نظام الإعلام الآلي والتسيير الآلي لعملية الجمركة.

1. **كيفية الاستخدام:** يمكن للمستوردين المتعودين على اكتتاب التصريح المفصل استخدام نظام الإعلام الآلي والتسيير الآلي للجمركة لغرض جمركة البضائع عن طريق أجهزة

[1]– المادة 16 و16 مكرر من قانون الجمارك الجزائري.

الحاسوب الموجودة لدى مكاتب الجمارك أو في محلات المستعملين، يتم الدخول في نظام الإعلام الآلي والتسيير الآلي للجمارك عن طريق إدخال رمز الدخول والكلمة الخاصة لكل مستعمل، أما بالنسبة للمصرحين غير الدائمين فيتم دخولهم من طرف مصالح جمركية لتحرير التصريح المفصل الخاص بالبضائع.

2. **معالجة التصريحات:** عند تدوين البيانات يقوم النظام بمعالجتها ويمنح لمصرح بعد التحقق من القبول للتصريح ثلاث إمكانيات إما التخزين أو الإلغاء وإما القبول.

- ✓ **التخزين:** يكون لمدة 24 ساعة بغرض تصحيح الأخطاء التي يحتويها التصريح أو تعديله شريطة أن يتم التعديل قبل التسجيل الآلي للتصريح.
- ✓ **الإلغاء:** فور انقضاء مدة الأربع وعشرون (24) ساعة يقوم النظام بإلغاء الآلي للتصريحات غير المقبولة.
- ✓ **القبول:** في حالة قبول المعطيات التي يتضمنها التصريح تتجسد مسؤولية المصرح حيث أن القبول الآلي يساوي التوقيع من الناحية القانونية ويعتبر المصرح على علم بالعناصر المصرح بها وبالنتائج المترتبة عنها فور قبول التصريح المفصل، يتم تسجيله مع تاريخه وتوثيقه ثم يحول إلى المفتش المحقق بعد التسجيل الآلي للتصريح المفصل يتم تصنيفه وطبعه كما هو الحال في الطرقة اليدوية حيث يوقعه المصرح ويكون مرفقا بالوثائق الضرورية ثم يودع في مكتب الجمارك المختص إقليميا في أجل لا يتعدى ساعة.

3. **وظائف النظام والعمليات المستثنات من النظام:**

يسمح استخدام النظام بما يلي: – مراقبة القبول الشكلي للتصريحات؛

- تصفية الحقوق والرسوم المستحقة أي حسابها اعتمادا على التعريفة الجمركية المدمجة في النظام واختيار طريقة الدفع؛
- غرز وتصنيف التصريحات المقبولة بواسطة بطاقة تتضمن معايير محددة وطنيا ضمن مسلك المراقبة أو المطابقة؛
- مراقبة مدى توفير اعتمادات الرفع والتكفل بها.

تستثنى من النظام العماليات التالية: – عمليات التموين؛

- التصريحات المبسطة للعبور والقبول المؤقت والتي تبقى معالجتها يدوية؛

- عملية الجمركة في إطار الأنظمة الخاصة للبضائع التي ترافق المسافرين والتي ليس لها طابع تجاري وكذلك الطرود؛
- الاستيراد والتصدير المنجز بواسطة وثيقة دولية.

المطلب الثاني: إيداع التصريح المفصل

بعد تحرير التصريح المفصل تأتي مرحلة إيداعه والتي تتم بمراعاة بعض الشروط المتعلقة بمكان إيداعه وآجال ذلك والوثائق المرفقة التي ترفق به، إضافة إلى الحالات إلغائه والتراجع عنه.

أولا: مكان إيداع التصريح المفصل: يعد قانون الجمارك في المادة 76 المدة القانونية القصوى لإيداع التصريح المفصل لدى المكتب الجمركي المختص بواحد وعشرون يوما كاملا (21 يوما) ابتداء من تاريخ تسجيل الوثيقة التي بموجبها تم تفريغ البضائع على مستوى مخازن ومساحات الإيداع المؤقت، ولا تحسب في المدة المنصوص عليها أيام الجمعة والأعياد، ويتم إيداع (تسجيل) التصريح المفصل لدى مكتب الجمارك المختص أو المفتوح للعملية المنجزة[1]، حيث أن البضائع المستوردة أو المصدرة لا يمكن جمركتها في أي مكتب جمركي لأنه ليست كل المكاتب مفتوحة لكل عمليات الدخول والخروج، فاختصاص بعض المكاتب محدود والبعض الأخر موجه لعمليات خاصة فقط وهي كالآتي:

- مكاتب ذات الاختصاص الكامل: هي المكاتب المفتوحة لكل العمليات الاستيراد والتصدير مهما كانت طبيعتها ومبدئيا كل المكاتب ذات الاختصاص الكامل مفتوحة لكل العمليات؛
- مكاتب ذات الاختصاص المحدود: مفتوحة فقط لعمليات دخول المسافرين ووسائل نقلهم عبر الحدود؛
- مكاتب متخصصة: وهي تلك المكاتب التي يمكن إيداع التصريح المفصل لديها إلا لبعض البضائع المحددة مثل تلك المخصصة لجمركة المواد البترولية (المحروقات) في أرزيو وحاسي مسعود.

[1]– المادة 87 من قانون الجمارك الجزائري.

ثانيا: الوثائق المرفقة بالتصريح المفصل

يقوم المصرح بتكوين الملف الخاص بجمركة البضاعة والذي يجب أن يحتوي إضافة إلى نسخ التصريح على بعض الوثائق الأخرى التي ترفق به بغرض الإثبات ونذكر منها عللا سبيل المثال:

- الفواتير وأهمها الفاتورة التجارية والفاتورة القنصلية؛
- كل سند أو وثيقة أخر نص عليها التنظيم وتتعلق بالمحظورات والرقابة على التجارة الخارجية والصرف ونطر مثلا: رخصة الاستيراد، رخصة دخول المنتوج، وتراخيص إدارية خاصة بالبضائع؛
- كل وثيقة أو سند تطلبه إدارة الجمارك لتطبيق القوانين والأنظمة الجمركية من بينها شهادة المنشأ، بيانات الشحن، السجل التجاري، البطاقة الجبائية، سند المرور لدى الجمارك...؛
- كل وثيقة ضرورية لتطبيق القوانين والأنظمة الخاصة من طرف إدارة الجمارك ونذكر منها مثل: شهادة الصحة النباتية، الشهادة الصحية، EUR1، شهادة المراقبة والتفتيش؛
- وثيقة التأمين؛
- الشهادة التفصيلية؛
- وصلات التسليم.

ثالثا: حالات إلغاء التصريح المفصل

قبل تسجيل التصريح المفصل يستطيع المصرح سحبه أو تعديله لكن وبمجرد تسجيله يصبح وثيقة قانونية غير قابلة للمراجعة، غير أن التشريع الجمركي استثنى بعض الحالات التي يمكن فيها إلغاء التصريح المفصل عند الاستيراد وفقا لشروط معينا لاسيما إذ تم إثبات أن البضائع:

- المصرح بها تحت نظام جمركي غير مناسب؛
- مدونة في بيان حمولة ولم يتم تفريغها؛
- ضائع نهائيا بعد حادث أو حالة قوة قاهرة مشينة قانونيا؛
- غير مطابقة للمواصفات المطلوبة؛
- مصرح بأنها غير قابلة للاستهلاك؛
- تم بيعها بالمزاد العلني.

يتم إلغاء التصريح المفصل بناءا على طلب مبرر مرفق بوثائق الإثبات إلى المفتش الرئيسي للعمليات التجارية وينتج عنه إعادة الوثائق المرفقة بالتصريح المصرح بعد إلغاء البيانات المدونة عليها من طرف مصلحة الجمارك كما تستعيد هذه الأخيرة كلا من التختين "نسخة المصرح" و"نسخة البنك" ليحفظ التصريح الملغى مع كل النسخ حاملا عبارة "ملغى".

المطلب الثالث: الرقابة الجمركية على التصريح المفصل

تنحصر إجراءات الجمركة الفعلية في المرحلة الوثائقية من التصريح المفصل بالبضاعة المستوردة أو الموجهة للتصدير إلى خضوعه للمراقبة الجمركية من حيث الشكل ثم من حيث محتواه ومضمونه وصولا إلى إمكانية رفع البضاعة وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا المطلب، حيث أنه مباشرة ببعد إيداع التصريح المفصل تقوم مصالح الجمارك بالمراقبة الشكلية للتصريح المفصل ثم تسجيله في حالة مطابقته شكلا للقانون ومن ثم إخضاع للمراقبة من حيث المضمون التي تؤدي إلى تصفية الحقوق والرسوم ودفعها ومنه إمكانية رفع البضائع.

أولا: الرقابة الشكلية على التصريح المفصل

1. **رقابة قبول التصريح المفصل:** تهدف هذه الرقابة إلى التأكد من قانونية التصريح المفصل من حيث الشكل وأن كل الوثائق الضرورية ملحقة به وتامة وقانونية، بالإضافة إلى التحقق من شرعية التوقيعات وتتم العملية على ثلاث مراحل:
   - المراقبة الشكلية؛
   - المراقبة في المضمون؛
   - مراقبة البيانات الإلزامية.
2. **تسجيل التصريح المفصل:** بمجرد قبول التصريح المفصل يتم تسجيله من طرف العون المكلف بالعملية في دفتر خاص وذلك في أجل لا يتعدى الساعة الواحدة مع إعطاء رقم تسلسلي للتصريح وتتضمن عملية التسجيل مالي:

- تسجيل الرقم التسلسلي في الخانة المعنية ونقله إلى الوثائق الملحقة به مع شرحها إن اقتضى الأمر؛
- وضع تاريخ التسجيل على التصريح ثم تحديد المفتش المشرف على العملية وكذلك الرواق المتبع.

- ختم التصريح بختم المكتب الذي تمت فيه العملية.

تشكل عملية التسجيل المرحلة التي تثبت مسؤولية المصرح والدعامة القانونية لتدخل مصالح الجمارك حيث أنه بمجرد إيداع التصريح المفصل وتسجيله تترتب عنه أثار عديدة أهمها:

- قيام مسؤولية المصرح؛
- عدم رجعية إلتزام المدين بتصريحه المفصل؛
- التصريح المفصل سند إثبات للخزينة؛
- تاريخ تسجيل التصريح المفصل.

ثانيا: الرقابة على مضمون التصريح المفصل

بعد تسجيل التصريح المفصل يحول إلى المفتش المصفي ليمارس عليه الرقابة على المحتوى والتي تبدأ بفحص التصريح المفصل وتنتهي بدفع الحقوق والرسوم وإعطاء إمكانية رفع البضاعة.

1. **فحص التصريح المفصل:** تمر عملية الفحص بثلاث مراحل على التوالي.

- **المرحلة الأول:** الفحص على الوثائق حيث يتعين على المفتش المصفي إجراء فحص دقيق للتصريح المفصل والتأكد من عناصر الوعاء الجبائي الجمركي خصوصا ما بتعلق بـ:
  - ✓ دقة وصحة الوضعية التعريفية[1]؛
  - ✓ القيمة المصرح بها[2]؛
  - ✓ منشأ البضائع[3]؛
  - ✓ كمية البضائع (الوزن، الحجم، العدد).
- **المرحلة الثانية:** الفحص المادي للبضائع:

حسب المادة 92 من ق.ج فإن أعوان الجمارك يمكنهم تفتيش كل البضائع المصرح بها أو بعضها ما بدا لهم ذلك ضروريا.

---

[1]– المادة 10 من قانون الجمارك الجزائري.

[2]– المادة 16 و 16 مكرر من قانون الجمارك الجزائري.

[3]– المادة 14 من قانون الجمارك الجزائري.

في ختما العملية يحرر المفتش شهادة الفحص على ظهر التصريح وهي عبارة عن تقرير موجز ودقيق وكامل عن المراقبة المنجزة ونتائجها.

- **المرحلة الثالثة:** تصفية الحقوق والرسوم، تتمثل عملية تصفية الحقوق والرسوم المستحقة بحساب قيمتها على أساس نسب التعريفة الجمركية والقيمة على الخدمات حيث تعرف المادة 05 من ق.ج الحقوق والرسوم الجمركية.

2. دفع الحقوق والرسوم:

بعد مراقبة مدى مطابقة التصريح المفصل والوثائق المرفقة به وتحرير شهادة الفحص ترسل نسخة من التصريح إلى قباضة الجمارك لكي يتم دفع الحقوق والرسوم الجمركية وغيرها، وهنا يتقدم المصرح مباشرة إلى القباضة وبالتحديد مصلحة الصندوق ويقوم بتخليص الحقوق والرسوم الواجبة الأداء، ويستلم مقابلها إيصالا بالدفع (Quittance)، حيث حسب المادة 105 فقرة 01 من ق.ج توضح كيفيات وطرق الدفع.

ثالثا: رفع البضائع :

إن البضائع هي الضمان الحقيقي للحقوق والرسوم الجمركية لدى إدارة الجمارك ولذلك فإن المادة 109 فقرة 01 من ق.ج تنص على أنه لا يجوز لإدارة الجمارك أن تسلم رخصة رفع اليد على البضائع إلا بعد دفع الحقوق والرسوم مسبقا أو إيداعها أو ضمانها.

المسؤول عن رفع البضائع الذي حددته المادة 109 فقرة 02 من ق.ج يتعين عليه رفعها في أجل لا يتعدى 15 يوم من تاريخ استلامه رخصة رفع البضائع.

سير رفع عملية البضائع، عموما تهدف هذه العملية رفع البضاعة إلى تحريرها من تحت الرقابة الجمركية وتوجيهها نحو نظامها الجمركي، ففي هذه المرحلة تنتهي عملية الجمركة بخروج البضائع من المخزن أو مساحات الإيداع المؤقت، بعد استكمال كل الإجراءات وفقا للقانون والنصوص التنظيمية.

خلاصة:

في ختام هذا الفصل ستزيد الإجراءات الجمركية لجمركة البضائع وضوحا وذلك من خلال المخطط الأتي: مخطط إجراءات الجمركة

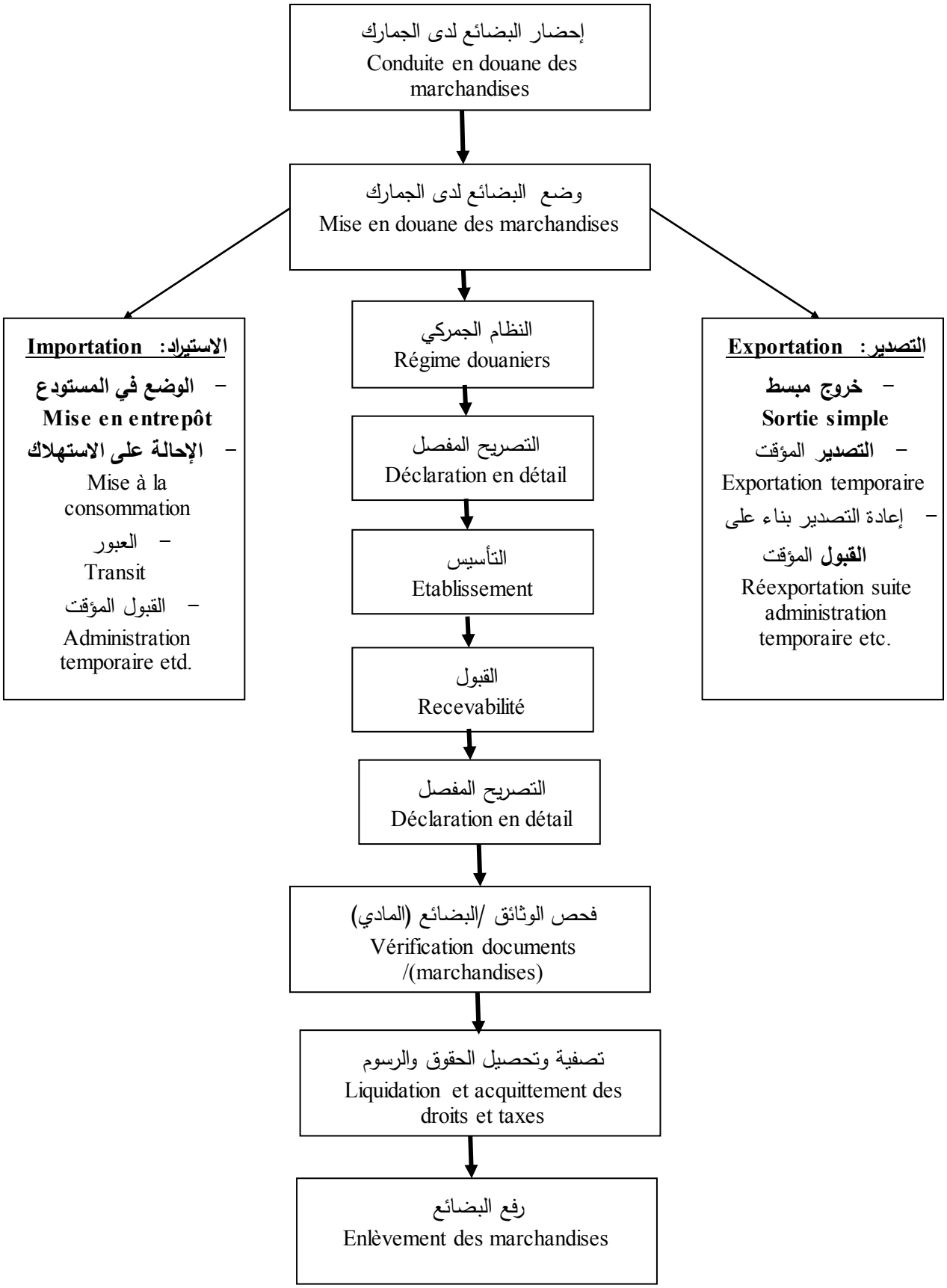

الفصل الثالث:

أهمية الأنشطة اللوجستية في إجراءات جمركة البضائع

تمهيد:

تعد إدارة الجمارك هيئة سيادية للدولة فهي من الهيئات الحكومية التابعة لوزارة المالية حيث تعتمد عليها الدولة في تطبيق استراتيجياتها الاقتصادية، وذلك بموجب الصلاحيات التي يخولها لها المشرع الجزائري، فهي هيئة تنفيذية مهمتها الأساسية تنفيذ السياسة العامة للدولة فيما يخص التجارة الخارجية ومساعدة الهيئات الإدارية الأخرى في تطبيق القوانين والتشريعات الوطنية ذات الصلة.

وبحكم تواجدها على الحدود فهي تؤدي دورها ما في مراقبة تطبيق القوانين التي تحكم حركة البضائع والمبادلات التجارية

المبحث الأول: نظرة عامة عن إدارة الجمارك

المطلب الأول: مفاهيم عامة

حتى تعطى فكرة شاملة عن محتوى هذا المبحث ارتأينا أن نخصص مبحثا كاملا لبعض المصطلحات والمفاهيم التي تم التطرق لها، وسنحاول تلخيص أهم المفاهيم الجمركية وتعريفاتها القانونية لتدعيم الجانب النظري للبحث وكذلك لرفع اللبس عن أي غموض.

1. **الإجراءات الجمركية:** هي الالتزامات التي تفرض على كل مستورد لبضائع أو مصدرها وفي ذلك قبل الحصول على حق التصرف الحر على تلك البضائع في إطار جمركي مرخص به.
2. **الإقليم الجمركي:** يشمل الإقليم الجمركي الإقليم الوطني والمياه الداخلية والمياه الإقليمية والمنطقة المتاخمة والفضاء الجوي الذي يعلوها، يشمل هذا الإقليم نطاق تطبيق قانون الجمارك.
3. **الاستيراد:** هو حركية البضائع التي تدخل للإقليم الجمركي.
4. **التصدير:** هو حركية البضائع التي تخرج من الإقليم الجمركي.
5. **البضائع:** هي كل المنتجات، الأشياء التجارية وغير التجارية وبصفة عامة الأشياء القابلة للتملك والتداول.
6. **البضائع المحضورة:** تعد بضاعة محضورة كل البضائع التي منع استيرادها أو تصديرها بأي صفة كانت.
7. **الأنظمة الجمركية:** هو الوجهة القانونية التي توضع فيها البضائع بإيداع تصريح لدى الجمارك تحدد وضعيتها اتجاه التنظيم والتشريع الجمركي.
8. **الأنظمة الجمركية الاقتصادية:** هي تلك الأنظمة الجمركية التي تمكن من تخزين البضائع وتحويلها واستعمالها وانتقالها بتوقيف الحقوق والرسوم الداخلية للاستهلاك وكل الحقوق والرسوم الأخرى مع وقف تدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي الخاضعة لها.
9. **المراقبة الجمركية:** هي جميع التدابير المتخذة لضمان تطبيق القوانين والأنظمة السارية.
10. **الفحص:** يقصد به كل التدابير القانونية والتنظيمية التي تتخذها إدارة الجمارك للتأكد من التصريح المفصل وصحة الوثائق لإثبات ومطابقة البضائع للبيانات الواردة في التصريح والوثائق المعتمدة.

11. **الحقوق والرسوم:** تمثل الحقوق الجمركية والرسوم والأتاوى ومختلف الضرائب الأخرى المحصلة من طرف إدارة الجمارك باستثناء الأتاوى والضرائب التي يحدد مبلغها حسب التكلفة التقريبية للخدمات المؤداة.
12. **الصنف التعريفي:** يقصد به الرمز الخاص بالبضاعة والموجود في وثيقة قانونية رسمية هي مدونة التعريفة الجمركية، والتي تبوب وتصنف وترتب البضائع وما يقابلها من حقوق ورسوم وإجراءات إدارية.
13. **الوعاء الجبائي (الضريبي):** هو تحديد المال أو المادة الخاضعة للضريبة حيث يختلف الوعاء الجبائي باختلاف نوع الضريبة الجمركية من أجل تحديد قيمة الحقوق والرسوم الجمركية المطبقة بالاعتماد على ثلاثة عناصر أساسية وهي المنشأ، القيمة والصنف التعريفي.

المطلب الثاني: مهام إدارة الجمارك

تعتبر إدارة الجمارك بمثابة صمام الأمان للاقتصاد الوطني، وذلك من خلال التحكم في ميكانيزمات التجارة ومراقبة تدفق المبادلات التجارية ضمانا لمصالح البلاد وحفاظا على سيادتها، لذا أولى لها المشرع الجزائري اهتماما كبيرا فيما يتعلق بتحديد مهامها وتنظيم عملها ودعمها بالوسائل والمواد الكافية للقيام بدورها بشكل فعال وأيضا لمواكبة التطورات التي يشهدها الاقتصاد الوطني والعالمي، حيث تعمل إدارة الجمارك بالدرجة الأولى على تطبيق التدابير القانونية والتنظيمية على البضائع المستوردة أو المصدرة إضافة إلى حماية الثروة الوطنية والاقتصاد الوطني من مخاطر المنافسة الأجنبية ومساعدة المتعاملين على ترقية المنتوج الوطني لذا تعتبر إدارة الجمارك هيئة متعددة المهام ويمكن تلخيص مهامها فيما يلي:

أولا: المهمة الجبائية (المهمة الكلاسيكية)

- تحصيل الحقوق والرسوم المؤسسة وفق التشريع عند الاستيراد والتصدير وقمع التهريب من دفعها؛
- تحصيل الأتوات والرسوم الأخرى لصالح الخزينة العمومية ولفائدة إدارات أخرى؛}
- قبض الغرامات المالية المفروضة على المخالفين للتشريعات والقوانين المنظمة للتجارة الخارجية؛

- متابعة ومراقبة الامتيازات الجبائية التي تمنحها الدولة لفائدة المستثمرين والمتعاملين الاقتصاديين.

ثانيا: المهمة الاقتصادية

- حماية المنتوج الوطني من أشكال المنافسة غير المشروعة ومكافحة التجارة غير المشروعة؛
- تطبيق السياسة الاقتصادية للدولة والسهر على تطبيق القوانين التي تخص الاقتصاد الوطني؛
- تشجيع الاستثمارات داخل الوطن وذلك بمنح تسهيلات وامتيازات للمتعاملين الاقتصاديين وجلب الاستثمارات الأجنبية بخلق جو استثماري محفز من خلال التسهيلات والامتيازات الجبائية الجمركية.

ثالثا: المهمة الأمنية والمهام الأخرى

- المساهمة فيما يخص الأمن الوطني بمنع دخول الأسلحة والمواد الخطيرة والمحضورة كالمتفجرات؛
- المحافظة على الآداب العامة بمنع دخول الممنوعات والمنشورات الفكرية التي تمس مبادئ المجتمع؛
- حفظ الصحة العامة للمستهلك بمنع دخول المواد الضارة بصحته ومحاربة البضائع المقلدة والمزيفة؛
- حفظ التراث المادي والفكري للبلاد سواء الثقافي، الحيواني أو النباتي ومنع دخول الحيوانات المريضة؛
- إمداد الدولة ومختلف الهيئات بالإحصائيات وتحليل بيانات التجارة الخارجية ما يساعدها في اتخاذ القرارات التي تخص السياسة الاقتصادية للبلاد وبالخصوص التجارة الخارجية.

المطلب الثالث: وسائل إدارة الجمارك

لتحقيق أهداف وتنفيذ ما سبق من المهام المنوطة بها تعتمد إدارة الجمارك في عملها على وسائل عديدة تتمثل أساسا في الوسائل القانونية، الوسائل المادية والوسائل البشرية.

أولا: الوسائل القانونية: إذ المهام التي كلفته بها إدارة الجمارك تستوجب تنظيما قانونيا خاصة من أجل منحها الغطاء القانوني لعمليها وبصفتها هيئة عمومية فهي تعتمد على النصوص التشريعية في أداء مهامها والتي مصدرها قانون الجمارك.

- قانون الجمارك؛
- قوانين المالية؛
- التعريفة الجمركية؛
- القوانين والتشريعات الأخرى؛
- الاتفاقيات الدولية.

ثانيا: الوسائل المادية: يتوفر قطاع الجمارك على تجهيزات ووسائل مادية تساعد على أداء الوظيفة الجمركية حيث تتوفر على:

- تجهيزات خاصة بالجمارك تتمثل في أجهزة الكشف بالأشعة سكانير المتنقلة منها والثابتة؛
- الأسلحة والبذلة الرسمية الموحدة؛
- وسائل الاتصال (الفاكس، محطات الاتصال اللاسلكي)؛
- أجهزة وأنظمة الإعلام الآلي (نظام الإعلام الآلي سيقاد)؛
- السيارات والعربات العامة على كل الميادين يضاف إليها مشروع اقتناء وتدعيم القطاع بطائرات هيلكوبتر لمراقبة الحدود؛
- الهياكل والمنشآت القاعدية (تتمثل في المقرات والمراكز الجمركية على كل التاراب الوطني).

ثالثا: الوسائل البشرية

إن المتطلبات الحديثة تستلزم تركيبة بشرية جمركية ذات كفاءة عالية يمكن من خلالها بالفعل مراقبة البيانات المودعة وفحص السلع وتصفية الحقوق والرسوم قصد جبائيتها وتطبيق الاتفاقيات والمعاهدات المتعددة والمختلفة، كل هذه الإجراءات تتطلب من الموارد البشرية الخبرة

والاختصاص وإمكانيات وقدرات رفيعة المستوى لذا تسعى إدارة الجمارك إلى تدعيم الجانب البشري من خلال التأهيل العلمي والتكوين، حيث تتوفر الإدارة حوالي 22000 موظف من كل الأسلاك والرتب وتسعى إلى توظيف المزيد من الكفاءات إضافة إلى تكوين الموظفين على كافة التطورات الحديثة.

المبحث الثاني: دور التكنولوجيا في تطوير أنشطة اللوجيستيك على جمركة البضائع

تعد الإجراءات الجمركية بين الواقع والأفاق (الاستشراف) لأن واقع اليوم كان أفقا بالأمس وأفق اليوم سيكون واقع الغد لهذا سنحاول في هذا المبحث الوقوف على أهم التدابير والإجراءات التي اتخذتها إدارة الجمارك لتبسيط وتسيير الإجراءات الجمركية بدءا من الجمركة الآلية ونظام السيقاد، الرواق الخضر والمتعامل الاقتصادي المعتمد، مختلف التسهيلات الممنوحة والمتعلقة بالجانب الإجرائي وآجال الجمركة.

المطلب الأول: تقييم الجمركة الآلية للبضائع

نسعى من خلال هذا المطلب أن نقيم الجمركة الآلية تقييما موضوعيا، حيث أنه لا ينكر أن ما وصلت إليه المعالجة الآلية للتصريح المفصل قد أضافت إيجابيات كثيرة للإجراءات الجمركية ورسخت مفاهيم جديدة في تعامل الشركاء الاقتصاديين مع إدارة الجمارك التي بدورها تسعى إلى تغطية النقائص المسجلة وإزالة العقبات التي قد تعرقل سير إجراءات الجمركة.

يشمل نظام الإعلام والتسيير الآلي للجمارك على موقع مركزي يتمثل في المركز الوطني للإعلام الآلي والإحصائيات (CNIS) موصل ب 25 موقعا لا مركزيا موزع عبر التراب الوطني، ويغطي النظام إلى حد الآن ما يقارب 98% من حجم المبادلات التجارية الخارجية الشرعية/ وقد مرت السيرورة المتبعة لإعداد هذا النظام بستة مراحل نوجزها فيما يلي:

1. مرحلة دراسة إمكانيات إعداده (Etude de faisabilité
2. مرحلة التحليلي (Analyse)
3. مرحلة التصور (Concept)
4. مرحلة التحقيق (Réalisation)
5. مرحلة التنصيب (Installation)
6. مرحلة الاستغلال والصيانة (Exploitation et maintenance)

أولا: إضافات ومميزات العمل بنظام السيقاد:

بعد نظام الإعلام الآلي والتسيير الآلي "سيقاد" حلقة أساسية في المعالجة الآلية للتصاريح الجمركية فهو لبنة مجهود وثمرة مسيرة طويلة من مخطط العصرنة والتطور الذي تنتهجه إدارة الجمارك، هذا النظام الذي استحدث في ظل ظروف اقتصادية حتمت على إدارة

الجمارك التحكم الجيد في التجارة الخارجية، كما يعد قفزة نوعية في سبيل تجسيد فكرة الجمركة الآلية والجمركة عن بعد، فهو نظام إعلام آلي يتألف من خمسة أجهزة تتمثل في:

1. **جهاز تعريفي:** يتضمن كافة التنظيمات والإجراءات الجبائية بالإضافة إلى تصنيف الموارد حسب النظام المنسق؛
2. **جهاز جمركة البضائع:** يخص عمليات التجارة الخارجية من بدايتها إلى نهايتها؛
3. **جهاز المنازعات:** يهتم بتسيير ومتابعة المنازعات والخلافات التي يمكن أن تظهر خلال عمليات الاستيراد والتصدير؛
4. **جهاز المحاسبة:** يتضمن تنظيم المحاسبة العمومية التي تحدد الكيفية التي يتم من خلالها تقسيم الموارد المالية المحصلة من طرف الجمارك؛
5. **جهاز الإحصائيات:** تسمح المعلومات التي يتلقاها النظام الإعلامي للتسيير الآلي بإعداد إحصائيات التجارة الخارجية بشكل دقيق وفي ا؟لآجال القانونية المطلوبة.

لذا يمكن القول أن نظام "سيقاد" يعتبر أداة متعددة الاستعمالات منها:

- أداة للإحصائيات وتحليلها؛
- أداة لتسيير المخاطر؛
- أداة لعقلنة الإجراءات الجمركية؛
- أداة للمراقبة والتحكم؛
- أداة تنسيق وإعلام؛
- أداة تخزين واستعلام؛
- أداة تطبيق وتسيير.

ثانيا: تحديات وصعوبات الجمركة الآلية

نظرا لحجم المبادلات التجارية التي تسهر عليها إدارة الجمارك وتدخل الإدارات الأخرى في تنظيم التجارة الخارجية والذهنيات المختلفة للمتعاملين وطبيعة الاقتصاد الوطني وتدخل أمور خارجية عن نطاق إدارة الجمارك ما قلل من نسب النجاعة التي كانت متوقعة عند اعتماد الجمركة الآلية كوسيلة لتسهيل وتبسيط الإجراءات الجمركية وجعلها تتماشى مع متطلبات المتعاملين وطموحات عصرنة المنظومة الجمركية، إذ تواجه الجمركة الآلية عدة صعوبات وتحديات نذكر منها:

أ. **صعوبات نظام "سيقاد"**: يعاني هذا النظام من بعض النقائص سواء من الناحية العملية المرتبطة بالنشاط الجمركي من الجانب التقني إذ يجب الاحتياط لهذه الاختلالات والسعي لتطويره إذ بعني من عدة نقائص منها:

- محدودية انتشار نظام "السيقاد" على مستوى التراب الوطني؛
- طبيعة الشبكة التي تطرح صعوبة تأمينها؛
- عدم توفر ربط بين المصالح الجمركية وبين مديرية المنازعات والقباضات الجمركية من خلال نظام سيقاد ما يقلل من نجاعة التدخل والمراقبة في إطار المراقبة اللاحقة.

ب. **تعدد المتدخلين في التجارة الخارجية:** رغم التسهيلات الممنوحة من قبل الجمارك والتي تسعى من خلالها إلى تقليص مدرة مكوث ومعالجة البضائع على مستواها إلى أقل وقت ممكن ونظرا لتعدد المهام التي كلفت بها إدارة الجمارك حتم عليها التعامل مع إدارات أخرى تتدخل في ميدان التجارة الخارجية وأخذ بعين الاعتبار تعقيدات الحصول على هذه الوثائق من طرف المصالح الإدارية الأخرى ما سهم في عرقلة هذا المسعى نظرا لغياب التعاون والتنسيق بين هذه المصالح وإدارة الجمارك وعدم مواكبتها للتطورات التي يشهدها قطاع التجارة الخارجية في الجزائر.

ج. **تحديات أخرى:**رغم اعتماد الجمركة الآلية إلا أداة طبيعة الملف والوثائق المرفقة أبقت الاعتماد على الوثيقة أكثر من التصريح عن بعد أو التصريح الإلكتروني ما يحدد من جدوى التصريح الآلي وصعوبة التحقق والمراقبة من الوثائق الورقية المرفقة إذ تعد هذه الأوراق مصدر للتلاعب والغش ومعرضة للتزوير بالإضافة لعدم تطور وسائل الدفع رغم اعتماد التصريح الآلي.

ثالثا: أفاق واستشرافات الجمركة الآلية:

سعيا منها لمواجهة التحديات وتجاوز العقبات التي تواجه إجراءات الجمركة الآلية تسعى إدارة الجمارك جاهدة إلى تصحيح وتصليح ما يدخل ضمن صلاحياتها واختصاصاتها ضمن مشاريعها المستقبلية وذلك بتبني برنامج عصرنة آليات الجمركة ووسائل عمل إدارة الجمارك، إذ هناك أفكار وحلول عديدة تبنتها إدارة الجمارك منها ما تم تطبيقها وأخرى في طور الإنجاز ومعظمها تصب في سبيل تطور المنظومة المعلوماتية "سيقاد" ونذكر منها:

- عصرنة الهياكل القاعدية لنظام "سيقاد" وجعلها مكيفة مع التكنولوجيات الجديدة في هذا الميدان؛
- التعريف بصيغة الجمركة عن بعد والربط المباشر بنظام الإعلام والتسيير الآلي لإدارة الجمارك؛
- التفكير في تحقيق العمل بالتصريح والإمضاء الإلكتروني وتحسين فعالية المراقبة والتقليل من مظاهر الغش الوثائقي؛
- توزيع اتفاقيات تبادل المعلومات والربط الإلكتروني مع المتدخلين في التجارة الخارجية من أجل تعزيز إجراءات مراقبة عمليات التجارة الخارجية وتسهيل العمل باللجوء إلى المراقبة الآلية وتفدي الوثائق الورقية التي تعد مصدر للغش والتزوير؛
- وضع إجراء خاص باعتماد المتعاملين الاقتصاديين الذي يسمح بتشخيصات إضافية لإجراءات الجمركة.

المطلب الثاني: الرواق الأخضر كميكانيزم جديد لتسهيل عمليات الجمركة

إن إدخال إجراء الرواق الأخضر يعتبر خطوة جريئة قامت بها إدارة الجمارك في أطار التسهيلات الممنوحة للمتعاملين حتى يتمكنوا من رفع البضائع مباشرة بعد إيداع ملف التصريح المفصل وتسجيله وكل رقابة أولية على البضائع والوثائق تحول إلى رقابة لاحقة حيث تبنى هذه الرقابة على أساس عملية الاستهداف.

أولا: الرواق الأخضر كخطوة مهمة في تسيير المخاطر:

إن وجود الأروقة الثلاث الأخضر، البرتقالي، الأحمر يدل على أن خطر الغش يقسم إلى ثلاث درجات وبالتالي يجب تسيير هذه المخاطر لتحقيق المعادلة "مراقبة اقل = مراقبة لاحقة أحسن".

حيث يتم تركيز الموارد البشرية والمادية من أجل تفعيل المراقبة للعمليات التي تمثل أكبر خطر، وكذلك ضمان انسيابية وسرعة المبادلات التجارية، وبالتالي ربح الوقت وتقليل التكاليف.

يعتبر الرواق الأخضر خطوة مهمة لتطبيق نظام تسيير المخاطر، ولقد وضع حيز التطبيق منذ 13 فيفري 2000 قصد تسيير المخاطر، جمع واستغلال المعطيات من أجل الكشف عن العمليات التي يكون احتمال الغش فيها كبير أو ذلك بإتباع أسلوب المراقبة

الانتقائية انطلاقا من عدة معايير (البضاعة، المتعامل، العملية...)، ويسمى أيضا التسيير النظامي لمخاطر الغش بالاعتماد أساسا على نظام المعلومات والتسيير الآلي للجمارك (SIGAD) الذي يعتبر المصدر الأساسي للمعلومات (التصاريح، المنازعات، الإحصائيات).

لقد اعتمدت إدارة الجمارك في إطار المسار الأخضر امتيازات تسهيلية على أساس معايير انتقائية مستقاة من المنهج الجديد في تسيير الأخطار ولقد كانت الأسس القانونية المعتمد عليها كالآتي:

- **على الصعيد الدولي:**

1. **اتفاقية كيوتو (Convention de KYOTO):** هي اتفاقية دولية من أجل تسهيل وتنسيق الأنظمة الجمركية، تم إبرامها بتاريخ 18 ماي 1973 بكيوتو (اليابان) والتي توصي باللجوء إلى تقنية تسيير المخاطر كأداة فعالة وعقلانية لتدخل إدارة الجمارك وفي سنة 1999 قامت المنظمة العالمية للجمارك بتعديل كلي لاتفاقية كيوتو 1973 حيث وقعت عليها الجزائر سنة 2000.
2. **تصريح أروشا (Déclaration D'ARLISHA):** انعقد في 07 جويلية 1993 في الدورة 82 لمجلس التعاون الجمركي المتعلقة بأخلاقيات المهنة الجمركية التي طلبا بضرورة تطبيق تقنية تسيير المخاطر لأنها تهدف إلى تقليص استعمال السلطة التمييزية للموظفين وتجسيد الانضباط والاحترافية.

- **على الصعيد الوطني:**

1. **من خلال قانون الجمارك:** حث نصت المادة 92 منه على السلطة التقديرية لأعوان الجمارك فيما يخص الفحص المادي للبضائع بعد تسجيل التصريح المفصل يقوم أعوان الجمارك بفحص كل البضائع المصرح بها أو جزء منها إذا بدا لهم ذلك مفيد، وفي حالة الاعتراض يحق للمصرح رفض نتائج الفحص الجزئي وطلب فحص كلي للبضائع.
2. **من خلال المقرر 09:** المؤرخ في 03 فيفري 1999 للمدير العام للجمارك، هذا القرار يحدد كيفية وشروط جمركة البضائع بواسطة نظام الإعلام الآلي للجمارك، وهذا تطبيقا للمادة 82 من ق.ج، حيث أنه لا يمكن لأعوان الجمارك مراقبة كل البضائع مراقبة كلية، كما أنه يوجد هناك متعاملين اقتصاديين دائمين يعملون بانتظام وهم في حاجة إلى تسهيلات وإجراءات مبسطة لكي لا تتوقف دوراتهم الإنتاجية مثل المتعاملين

المستوردين للمواد الأولية، ولهذا السبب وضع قانون الجمارك المسار الأخضر كآلية لتسهيل ذلك.

ثانيا: آلية الاستفادة من المسار الأخضر وكيفيات تفعيله

أ. **شروط الاستفادة من المسار الأخضر:** هناك ثلاث شروط أساسية من أجل الاستفادة من المسار الأخضر ورفع السلع مباشرة بعد فحص الوثائق، هذه الشروط تتلخص في:

- امتلاك المتعامل لاعتماد الدفع (وضعية قرض الرفع) نصت عليه المادة 109 مكرر من ق.ج.
- أن يكون للمتعامل محاسبة فعلية (حقيقية)؛
- التمتع بسيرة جبائية حسنة متعلق بالظروف الماضية للمتعامل مع إدارة الجمارك أو أية إدارة أخرى للتأكد من وجود عامل الثقة.

ب. وضع حيز التطبيق النظام الأساسي للمتعامل الاقتصادي المعتمد OEA

من بين آليات الاستفادة من المسار الأخضر وكيفية وضعه حيز التنفيذ وضعت إدارة الجمارك حيز التطبيق النظام الأساسي للمتعامل الاقتصادي المعتمد والذي أعطت له ميزة الاستفادة من المسار الأخضر، وكان الهدف من وضع النظام الأساسي لـ OEA:

- إن تحسين الإنتاجية والتنافس في الاقتصاد الوطني يتم بصفة حتمية عبر تدخل إدارة الجمارك بغرض تسهيل وتبسيط الإجراءات الجمركية وهذا لأجل تشجيع النشاط الاقتصادي ودفع وتطوير التبادلات التجارية الدولية وترقية القطاعات الإستراتيجية وتدعيم الاستثمار ولذلك اعتمدت إدارة الجمارك نظام المتعامل الاقتصادي المعتمد OEA لتسهيل الإجراءات للمتعاملين الاقتصاديين.
- نظام OEA بعكس التطور الكبير لإدارة الجمارك الجزائرية والتي تسمح من جهة لترقية مستوى الخدمات الجمركية بما يتلاءم وتطلعات المتعاملين الاقتصاديين والذين ينشطون في مجال التجارة الخارجية ومن جهة أخرى انسجام الترسانة القانونية فيما يتعلق بموضوع التجارة الدولية.
- لتجسيد نظام OEA فإن أدارة الجمارك الجزائرية قامت بعمل جبار داخلي متمثل في اعتماد ترسانة قانونية وطنية تقوم أساسا على اتفاقية KYOTO المعدلة والمتعلقة بتبسيط وتوفيق الأنظمة الجمركية والتي نذكر منها:

- المادة 89 مكرر من ق.ج؛
- المرسوم رقم 93/12 الموافق 08 ربيع الثاني والموافق ل 01 مارس 2012 المحدد لشروط وطرق الاستفادة من النظام الأساسي OEA؛
- المنشور التفسيري لشروط تطبيق نظام OEA.

رغم ما يمتاز به الرواق الأخضر من إيجابيات إلا أن عدد المستفيدين من هذا الرواق قليل جدا، فتقول النتائج المتوصل إليها بعيد كل البعد عن الأهداف المسطرة من ذرف إدارة الجمارك وكذا عن رغبات المتعاملين وهذا راجع إلى جملة من المعوقات منها:

- مشكل تحديد هوية المتعاملين؛
- عدم وجود بنك للمعلومات كاف ؛
- ضعف الاتصال بين الجمارك والمؤسسة .

المطلب الثالث: التسهيلات الممنوحة في إطار إجراءات الجمركة

لتطوير وعصرنة الإجراءات الجمركية وتسريعها بغية إضفاء مرونة في عمليات التجارة الخارجية اعتمدت إدارة الجمارك مجموعة من التسهيلات والإجراءات المبسطة يمكن أن نلخصها فيما يلي:

أولا: التسهيلات المتعلقة بالجانب الإجرائي لعملية الجمركة:

هي التسهيلات والإجراءات المبسطة المتعلقة بالجانب الإجرائي من بداية العملية لنهايتها وهي:

أ. **التسهيلات المتعلقة بالإجراءات التمهيدية للجمركة:** تخص بالأساس التسهيلات المتعلقة بعملية الإحضار للبضائع، المادة 51 من ق.ج وتسهيلات مقدمة أثناء انتظار البضائع والتي تلتمسها عند الوضع في (MAIDT)، المادة 71 من ق.ج مدة 21 يوم، وكذلك تسهيلات أخرى في ظل نظام الإيداع الجمركي الذي يتم ففيه خزن البضائع لمدة قصوى تحدد بشهرين، المادة 209 من ق.ج.

ب. **التسهيلات المتعلقة بالتصريح المفصل:** يحوز في بعض الحالات استبدال التصريح المفصل المعروف بأشكال أخرى وذلك لتقديم تسهيلات .

- التصريح المسبق la Déclaration Anticipée وذكرته المادة 86 مكرر من ق.ج؛

- التصريح المؤقت ، المادة 86 من ق.ج.
- رخصة الفحص، المادة 84 من ق.ج.
- إلغاء التصريحات، المادة 89 مكرر من ق.ج وكذلك المقرر رقم 08 المؤرخ في 1999/02/03 عن المدير العام للجمارك.

ج. التسهيلات المتعلقة بتحديد وتحصيل الحقوق والرسوم الجمركية: تتمثل في:

- الشرط الانتقالي Claus transitoire
- المعدل الأفضل le taux favorable
- اعتماد الرفع Crédit d'enlèvement

د. التسهيلات المتعلقة بالمنازعات: لقد فتح القانون للمتعامل الاقتصادي عدة مجالات للطعن والاحتكام قصد تسوية المشاكل التي تنشأ بينه وبين إدارة الجمارك والتي نذكر منها : المصلحة الجمركية؛

تحكيم اللجنة الوطنية للطعن.

ثانيا: التسهيلات المتعلقة بالأنظمة الجمركية الاقتصادية

لقد اتخذ المشرع اتجاها في إطار التشريع الجمركي يسعى من خلاله إعطاء تسهيلات أكبر للمؤسسات الإنتاجية والصناعية وهذا قصد تسهيل سريان البضائع الموجهة للعمليات الصناعية والتجارية وعملية النقل لفائدة هذه المؤسسات، ولقد تجسد هذا الاتجاه في مجموعة من التدابير الجمركية للدعم الاقتصادي، يطلق عليها تسمية الأنظمة الجمركية الاقتصادية.

أ. **نظام العبور:** إن الإطار القانوني لهذا النظام من المواد 125 إلى 125 من ق.ج ومن بين التسهيلات التي يقدمها هذا النظام نذكر:

- تمكين المتعاملين الاقتصاديين من جمركة بضائعهم في أماكن قريبة من مقر نشاطهم (المقرات البعيدة عن مكتب دخول البضاعة)؛
- يوفر عدة إمكانيات لنقل البضاعة حسب شكل الاستفادة (بري، جوي، سكة حديدية).

ب. المعالجة الجمركية للحاويات: شرعن الجمارك في تطبيق الاتفاقية الخاصة بالحاويات (اتفاقية جنيف سنة 1972 في تنظيم عملية القبول المؤقت ثم اتفاقية اسطمبول 26 جوان 1990 والتي انضمت إليها الجزائر في 12 جانفي 1998 ويهدف هذا التطبيق إلى إدخال تسهيلات جديدة في إطار وضع حد لتراكم البضائع في الموانئ.

ج. الأنظمة الاقتصادية التي تؤدي وظيفة التحويل: تتمثل هذه الأنظمة في:

- نظام القبول المؤقت من أجل تحسين الصنع؛
- نظام إعادة التموين والإعفاء؛
- نظام التصدير المؤقت من أجل تحسين الصنع.

د. الأنظمة الاقتصادية التي تؤدي وظيفة التخزين: المواد 129 إلى 137 من ق.ج المتعلقة بالأحكام العامة المطبقة على المستودعات الجمركية المتمثلة:

- المستودع العمومي؛
- المستودع الخاص.

هـ. الأنظمة الاقتصادية الجمركية التي تؤدي وظيفة التخزين والتحويل: يمنح نظام المستودع الصناعي مزايا اقتصادية في ما يعرضه من إمكانية تصريف وتوزيع البضائع للأسواق في الأوقات المناسبة، كما أنه يفيد في تعليق الحقوق والرسوم الجمركية عند الاستيراد.

ثالثا: تسهيلات متعلقة بآجال إجراءات الجمركة 1520

حيث تضمنتها Circulaire 1520/DGD/SDP/D08/2013 الصادر بتاريخ 2013/09/29 والمعدل والمكمل Circulaire 07/DGD/CAP/DE400 الصادر بتاريخ 2006/02/28 المتضمن مراحل إجراءات الجمركة وآجالها حتى أرشفتها والذي يوضحه لنا الشكل الموالي مع مراحل إجراءات الجمركة.

إن الغاية من تحديد الآجال هو تقليل مدة المعالجة الجمركية لملفات التصدير والاستيراد ما يساهم في تقليل التكاليف ونجاعة الأداء العملي لأعوان الجمارك، حيث يمكن تحديد المسؤول على الخلل والتعطيل لأنه في حالة تجاوز المدة الممنوحة يعطل ويحجز الملف في النظام على مستوى المصلحة ولا يمكن إعادة بعثه إلى بعد تقديم تبرير كتابي من الجهة المعطلة إلى رئيس مفتشية الأقسام أو إلى من فوضه هذا الأخير ليتم بعث الملف من جديد.

مخطط 02: يبين إجراءات جمركة بضائع مستوردة على متن سفينة

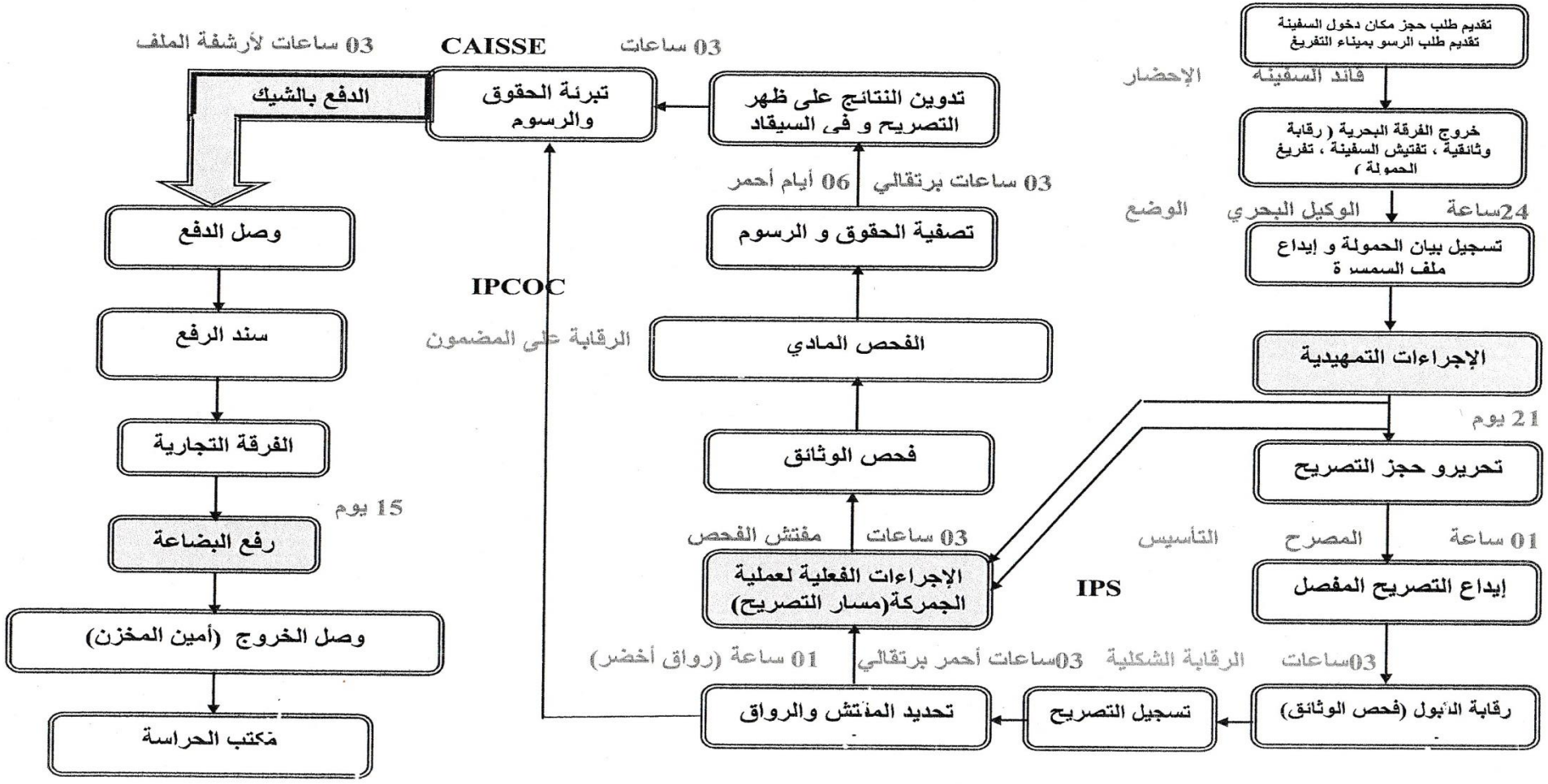

خاتمة

خاتمة

من خلال هذه الدراسة التي شملت الأنشطة اللوجيستية وأهميتها في إجراءات جمركة البضائع المعمول بها في إطار التشريع والتنظيم الجمركي الجزائري تبين لنا الدور الأساسي الذي تؤديه مصالح الجمارك، فالظروف والمعطيات الجديدة فرضت على إدارة الجمارك تبني ولو تدريجيا إجراءات الجمركة الجديدة المبسطة أكثر تلاؤما مع الضروريات الاقتصادية المتطورة باستمرار والاستجابة إلى حاجة المتعاملين الاقتصاديين.

ولتحقيق ما سبق من أهداف عهدت إدارة الجمارك إلى عصرنة طرق ووسائل العمل، فلا ينكر عاقل التسهيلات التي تم منحها للمتعاملين الاقتصاديين والجهد الذي بذلته إدارة الجمارك لإدخال وسائل وتقنيات جديدة للجمركة لتقليل مدة المعالجة الجمركية لملفات التصدير والاستيراد ما يساهم في تقليل التكاليف ونجاعة الأداء العملي لأعوان الجمارك على مستوى الحدود والتحكم في النشاطات الاقتصادية من خلال المراقبة اللاحقة، كما قامت إدارة الجمارك باستحداث نظام إعلامي آلي لمعالجة التصريحات الجمركية تمثل في أداة المعلوماتية "سيقاد SIGAD" أي نظام الإعلام الآلي للتسيير الآلي للجمارك (Système d'information et de Gestion Automatisée des Douanes) حتى تكون المعالجة الجمركية للتصريح المفصل في حدود النجاعة والفعالية المطلوبة من قبل جميع الشركاء الاقتصاديين بماا فيهم إدارة الجمارك، هذا ما مكن من تغيير طريقة الجمركة والانتقال من الجمركة اليدوية للتقليدية باستعمال وسائل يدوية إلى الجمركة الآلية للبضائع عن طريق التحرير الآلي للتصريح المفصل باستعمال نظام "سيقاد" وهو ما مكن من معالجة التصاريح الجمركية آليا ووفر قاعدة بيانات هامة ومضمونة إلكترونيا عن التجارة الخارجية للبلاد وهاذ يعتبر في حد ذاته مكسبا هاما وتطورا كبيرا وصلت غليه إدارة الجمارك التي تسعى بدورها إلى مواكبة التطورات التقنية في كل ماله علاقة بوظيفتها ولكن التساؤل المطروح هل هذه الإجراءات كافية وهل المتعاملين الاقتصاديين على قدر المسؤولية؟

إذ إجابة الشطر الثاني من السؤال والمتعلقة بالمتعاملين الاقتصاديين هي أن الكرة الآن في ملعبهم لأنه لا يمكنهم إجحاد الإجراءات والتسهيلات الممنوحة لهم لذا وجب عليهم الحصول على المزيد أن يكونوا على قدر كبير من المسؤولية وتجسيد طموحاتهم في الواقع أما فيما يخص الشطر الأول فحقيقة أن ما قدمته إدارة الجمارك يتم عن مجهود كبير وتعد مشاريع طموحة

غير أنه يعاب عليها أنها تسير بوتيرة بطيئة وغير كافية لتواكب تطورات العصر وما هو معمول به على مستوى مصالح الجمارك في دول أخرى والتي تسجل زيادة في معدل الإجراءات والعائدات الجمركية، لذا لا يجب على إدارة الجمارك التوقف عند هذا الحد بل عليها بذل المزيد والعمل على :

- تعميم استعمال الإعلام الآلي ليغطي جميع الإقليم الجمركي، فعلى الرغم من الأهمية الكبيرة لهذا النظام والوظائف التي يؤديها بالإضافة لمزايا الجمركة الآلية التي تخفف كثيرا من الصعوبات سواء على مصالح الجمارك أو على المصرحين والوكلاء لدى الجمارك لا تزال معالجة التصريح المفصل يدوية في بعض مفتشيات أقسام الجمارك.
- إنجاز الطبعة الثانية من نظام السيقاد SIGAD II الذي تم الشروع فيه منذ مدة طويلة ولم يدخل للخدمة بعد.
- السرعة في إدخال وسائل تقنية جديدة للجمركة عن بعد لضمان السرعة والدقة في المعالجة المعلوماتية للتصاريح الجمركية وكذا التحكم في الأداء واختصار الجهد والمسافات والوقت وتحقيق ذلك مرتبط بتوفير آليات وموارد بشرية ومادية على مستوى إدارة الجمارك.
- منح تسهيلات أكبر للمتعاملين الاقتصاديين واعتماد بطاقات الدفع الالكتروني، السحب الالكتروني من حساب المتعاملين لضمان تحصيل الحقوق والرسوم ولمراقبة شفافية المعاملات المالية للمتعاملين.
- دمج المصالح والإدارات الأخرى المتدخلة في التجارة الخارجية من خلال ربطها بنظام سيقاد بحيث يمكن استخراج رخص الاستيراد وتأكيدها من خلال بوابة تابعة لهذه المصالح دون تنقل المتعاملين لطلب ذلك والموافقة على العمليات التجارية من قبل هذه المصالح بالدخول مباشرة إلى نظام سيقاد والترخيص للعملية محل التصريح بعد طلب مسبق من المعني.

- اقتراح حلول تشمل ضرورة تحديث الوظيفة الجمركية ومنح القطاع الجمركي وسائل تكنولوجية تواكب تطورات العصر وما هو معمول به على مستوى مصالح الجمارك في الدول الأخرى وذلك للرفع من معدل الإيرادات والعائدات الجمركية، مع ضرورة إصلاح الأجهزة الموجودة للكشف وتسهيل إجراءات مراقبة البضائع دون أن ننسى ضرورة العمل على توفير مختلف الشروط الشكلية والموضوعية لمخازن ومساحات الإيداع المؤقت ما يضمن سلامة البضائع الموجودة تحت المراقبة الجمركية وعدم إتلافها.

- في الأخير نحمد الله الذي وفقنا إلى ختم هذه المذكرة آملين أن ينتفع بها غيرنا، ومابدى منها من نقائص فهو سمة إنسانية فالكمال لله وحده سبحانه وتعالى.

قائمة المراجع:

الكتب:

- الدكتور:ثابت عبد الرحمان إدريس: مقدمة في إدارة الأعمال اللوجستية، الدار الجامعية ،الإسكندرية. مصر 2003 ص21.
- رونالد اتش بالوا: إدارة اللوجيستيات : تعريب تركري إبراهيم وسلطان أسامة مسلم دار المريخ العربية السعودية 2006ص110.
- الدكتور:عبيد علي أحمد الحجازي : اللوجيستيك كبديل للميزة النسبية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2000 ص18.
- الدكتور:علي فلاح زكريا أحمد: إدارة الأعمال اللوجستية، دار المسيرة الطبعة الأولى 2012، الأردن ص19.
- الدكتور:محمد حسان: إدارة الإمداد والتوزيع الدار الجامعة الإسكندرية، مصر 2009 ص11.
- نهال فريد مصطفى ، جلال إبراهيم العيد: دارة اللوجيستيات، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2004 ص27.
- الدكتور:هاني حامد الضمور:إدارة قنوات التوزيع دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع ,الأردن 2009 ص354.

- Manuel des procédures de dédouanement direction général des douanes CNID 1994page 18.

- Manuel des procédures de dédouanement IBID p18.

- المقرر 17 المؤرخ في 03 فبراير 1999 الصادر عن المديرية العامة للجمارك يخص قائمة البضائع المستفيدة من الإعفاء.

- مقرر رقم 03 مؤرخ في 03 فبراير 1999 الذي يحدد كيفيات تطبيق المادة 67 من قانون الجمارك الجزائري.

❖ مقرر 17 بتاريخ 03 فبراير 1999م قائمة البضائع المستفيدة من النظام.

❖ المرسوم التنفيذي رقم 99-187 مؤرخ في 16 أوت 1999 الذي يحدد ممارسة مهنة الوكيل لدى الجمارك المادة 02.

❖ المرسوم التنفيذي رقم 99-196 المؤرخ في 16 أوت 1999.

❖ منشور رقم 67 م ع ج/ الديوان م 138/ يتعلق بالإجراءات الجمركية، الديوان الوطني للإعلام والتوثيق، 1999.

❖ برقية رقم 680/م.ع.ج/د 110 المؤرخ في 28 جويلية 2003.
❖ المادة 10 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 14 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 16 و 16 مكرر من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 203 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 71 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 2/75 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 87 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 51 من قانون الجمارك.
❖ المادة 61من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المادة 74 من قانون الجمارك الجزائري، المواد 72-73 من ق.ج.
❖ المواد 25، 53، 54 من قانون الجمارك الجزائري.
❖ المواد 56، 57، 58 من قانون الجمارك الجزائري.

الملخص:

تعتبر إدارة الجمارك إحدى المؤسسات التي لها الصلة المباشرة بالتجارة الخارجية وأحد الأجهزة الفعالة التي تساهم في مراقبة الاقتصاد الوطني والتحكم بالمراقبة والتسيير الإداري والاقتصادي ضد المنافسة الأجنبية، إضافة لدورها في ترقية صادرات المنتجات الوطنية في السوق الدولية باعتبارها الهيئة التنفيذية للسياسة الاقتصادية والتجارية، هذا كله أدى إلى إسناد مهام جديدة لإدارة الجمارك لا تنسجم مع الوسائل والتقنيات التقليدية الموجودة، لذلك كان لابد من تحديث هذه الأنظمة اللوجستية لتحقيق أهداف السياسة الجبائية والاقتصادية التي تعتمدها الدولة.

حيث مس التحديث أحد التقنيات التي لها صلة مباشرة بالتجارة الخارجية والتي تعتبر نقطة وصل بين المتعاملين الاقتصاديين وإدارة الجمارك وهي "إجراءات جمركة البضائع" فالإجراءات الجمركية من الأساسيات التي يجب تسليط الضوء عليها عند أي تعديل لقانون الجمارك لأنها تمثل أول احتكاك بين إدارة الجمارك من جهة والمتعاملين الاقتصاديين من جهة أخرى.

تعتبر إجراءات الجمركة لب العمل الجمركي وأساسه في ظل انتهاج نظام اقتصاد السوق وتحرير التجارة الخارجية التي تقتضي السرعة في التعاملات الأمر الذي زاد أهمية إلى تطوير إجراءات الجمركة ما أبرز أنشطة لوجستية متكاملة من أجل السير الحسن لجمركة البضائع.

- اللوجستيك - السيقاد - الجمارك – البضائع – الميناء

Abstract:

The Customs Administration is one of the institutions that have a direct relationship with foreign trade and one of the effective agencies that contribute to monitoring the national economy and controlling supervision and administrative and economic management against foreign competition, in addition to its role in promoting the exports of national products in the international market as the executive body of economic and trade policy, this all led to Assigning new tasks to the customs administration that are inconsistent with the existing traditional means and techniques. Therefore, it was necessary to update these logistical systems to achieve the goals of the fiscal and economic policy adopted by the state.

As the modernization touched one of the techniques that are directly related to foreign trade, which is a point of contact between the economic dealers and the customs administration, which is "customs procedures for goods", customs procedures are among the essentials that must be highlighted when any amendment of the customs law because it represents the first friction between the customs administration on the one hand and the dealers Economists on the other hand.

Customs procedures are the core of customs work and its basis in light of the market economy system and the liberalization of foreign trade that requires speed in transactions, which has increased importance to developing customs procedures, which is the most prominent integrated logistical activities for the proper functioning of the goods company.

- Logistics - SIGAD - Customs - Goods - Port